مباحث الألفاظ اللغوية عند الأصوليين وابن جنّي في كتابه (الخصائص) الترادف والمشترك اللّفظي والحقيقة والمجاز

أ. م. د. حاتم حمدان إبراهيم الشجيري & الباحث. أحمد جاسم حمادي العيساوي
جامعة الفلوجة / كلية العلوم الإسلامية

Investigations of the linguistic words of the fundamentalists and Ibn Jani in his book Characteristics (synonym, common verbal, truth and metaphor)

Assistant Prof., Dr. Hatam Hamdan Ibrahim &
Ahmed Jassim Humadi Nasir
Fallujah University /College of Islamic Sciences

ملخص البحث:

المفتاحية: الألفاظ، اللغوية، الأصوليين، ابن جنّي، الترادف، المشترك اللفظي، الحقيقة والمجاز.

إنّ ابن جنّي المتوفى 392هـ في كتابه: (الخصائص) قد تأثر بعلم أصول الفقه وهذا ما دعاه لعمل أصول النحو على غرار أصول الفقه والكلام؛ إذْ قال: ((لم نر أحدا من علماء البلدين – أي البصرة والكوفة– تعرض لعمل أصول النحو، على مذهب أصول الكلام والفقه))، فألّف ابن جنّي كتابه على غرار علم الأصول وهذه صورة من صور تأثره بهذا العلم.

ومن صور تأثره بهذا العلم أيضا استعماله مصطلحات هذا العلم من قياس وشبه قياس وعلة واستحسان وغير ذلك، وكان يقدّم السماع على القياس، ويرى الحمل على الظاهر مالم يدعُ داعٍ إلى الترك والتحول؛ إذ قال: ((متى ورد عليك لفظ فالقياس أن تتناوله على ظاهره ولا تدعي فيه قلبا ولا تحريفا إلا أن يتضح سبيل أو يقتاد دليل)). وهذا ما أسماه الأصوليون الظاهر والمؤول.

هذا وإنّ منهجنا في هذا البحث يتمثل بأن نذكر كلام الأصوليين في المسألة ثم نذكر كلام ابن جني ثم نبين وجه الموافقة أو المخالفة بينهما ما وسعنا ذلك، ومثّلنا لكل منهما من خلال كلامه فمثلنا للأصوليين بأمثلة فقهية؛ لأنهم يتحدثون عنها ومثلنا لابن جني بأمثلة لغوية؛ لأنه يتحدث عنها، ومن هذه القضايا اللغوية التي ذكرها الأصوليون وتأثر بها ابن جنّي في كتابه: الخصائص (الترادف، والمشترك اللفظي، والحقيقة والمجاز) التي هي موضوع بحثنا.

Abstract

The Keyword: Verbal linguistic, fundamentalist, Ibn Jenni, Synonymy in linguistics, verbal joint, truth and metaphor.

Ibn Jenni, who died in 392 AH his book: (Characteristics) was influenced by the science of the principles of jurisprudence and this is what called him to make the principles of grammar similar to the principles of jurisprudence and speech, as he said: (we did not see anyone of the scholars of the two countries i.e. Basra and Kufa subjected to the work of the principles of grammar, according to the doctrine of the principles of speech And jurisprudence)), Ibn Jenni wrote his book along the lines of the science of origins, and this is a picture of his influence on this science.

Among the images affected by this science also his use of the terminology of this science in terms of analogy, analogy and semi analogy, and so on, and he used to listen to the analogy, and he saw the transfer on the apparent unless he called to leave or shift , as he said: ((When a word is mentioned to you, then the measurement is that you take it on its surface, and do not claim change or distortion in it unless a path is clear or evidence is taken)). This is what the fundamentalists called the apparent and Interpreter (Mu'awwal).

المقدمة:

الحمد لله على ما أفهم من البيان وألهم من التبيان وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة عقدها الجنان ونطق بها اللسان وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله المختار من ولد عدنان المبعوث بأعظم شأن وأفصح لسان وصلَّى الله عليه وعلى آله وأصحابه القادة الأعيان ذوي البلاغة والبراعة والمحاسن والإحسان.

وبعد: فان علم أصول الفقه والأحكام من أجلِّ علوم الإسلام كما تقرر عند أولي النُّهي والأحلام؛ لأنه مثار الأحكام الشرعية ومنار الفتاوى الفرعية التي بها صلاح المكلفين معاشا ومعادا، فأقام الله له في كل عصر وزمان من يقيم قواعده الحسان ويحسن المدارسة والتأليف فيه غاية الإحسان.

ولم يَدُرْ في خلدي يوما أن أكتب عن ابن جني وكنت أروم الكتابة في موضوع يربط بين أصول الفقه واللغة العربية شغفا مني بهذه اللغة الكريمة الشريفة فأردت أن أدلو دلوي في هذا المجال فأشار عليَّ الدكتور خليل جدوع أن أجمع ما تفرق في كتاب الخصائص من قضايا أصولية تأثر بها ابن جني فأجبته لذلك.

وابن جني معروف بأنه لغوي ومن العلماء من جعله نحويا حتى إن الدكتور فاضل السامرائي كتب عنه رسالة بعنوان (ابن جني النحوي) فقرر أن ابن جني لم يكن لغويا فحسب بل كان نحويًا أيضًا، وكان سبب اختياري هذا الموضوع إبراز مدى تأثر ابن جني بالقواعد الأصولية.

ولم أجد تشجيعًا من بعض من علم أني سأكتب في هذا الموضوع فقد نصحني غير واحد أن أعدل عن هذا الموضوع لأن أصول الفقه علم صعب والأصعب منه ربطه باللغة العربية، إلا أنني مضيت في طريقي هذا متوكلًا على الله وممتثلا بقول القائل:

لأ ستسهلنَّ الصعب أو أدركَ المنى فما انقادت الآمال إلاّ لصابر[1]

وأنا أشكر لمن نصحني بتوجيهه وحرصه عليَّ.

إن هذا الموضوع غاية في الصعوبة، وبخاصة إذا كان البحث في كتاب مثل الخصائص إذ أكثر عباراته إن لم يكن كلها تحتاج إلى تحليل دقيق وإلى من عنده إلمام بقضايا اللغة وبخاصة القضايا الصرفية وأيضًا فإن ابن جني لم يصرح بالقضايا الأصولية في بعض الأحيان إلا أننا نتلمس تلك القضايا من ثنايا كلامه فنجمعها ونحلِّلُها ونربطها بأصول الفقه.

ولا أدعي ابتكارًا فما أنا وبضاعتي المزجاة هذه إلا عالة على ما خلفه لنا أولئك العلماء الأفذاذ من تراثٍ إسلاميٍ عظيم، وما مثلي ومثل أولئك إلا كمثل بقل بين أصول نخل طوال وما خوضي في غمار هذا الموضوع إلا اقتداءٌ وتشبهٌ بهم وامتثالٌ بقول القائل:

وتشبهوا بهم إن لم تكونوا مثلهم إن التشبه بالكرام فلاح[2]

إن ابن جني في خصائصه قد تأثر بعلم أصول الفقه وهذا ما دعاه لعمل أصول النحو على غرار أصول الفقه والكلام؛ إذ قال: ((لم نر أحدا من علماء البلدين – أي البصرة والكوفة– تعرض لعمل أصول النحو، على مذهب أصول الكلام والفقه))[3]، فألّف ابن جنّي كتاب الخصائص على غرار علم الأصول وهذه صورة من صور تأثره بهذا العلم.

ومن صور تأثره بهذا العلم استعماله مصطلحاته من ترادف ومشترك لفظي وحقيقة ومجاز في الفصل الثاني الذي هو موضوع هذا البحث المستلّ من هذه الرسالة.

هذا وإنّ منهجي في هذه الرسالةِ يتمثل بأن أذكر كلام الأصوليين في المسألة ثم أذكر كلام ابن جني ثم أبين وجه الموافقة أو المخالفة بينهما ما وسعني ذلك، ومثلت لكل منهما من خلال كلامه فمثلت للأصوليين بأمثلة فقهية؛ لأنهم يتحدثون عنها ومثلت لابن جني بأمثلة لغوية أو نحوية؛ لأنه يتحدث عنها.

ومن هنا اخترت أن يكون عنوان رسالتي **(مباحث من الألفاظ الأصولية عند ابن جني في كتابه الخصائص)**. واخترت (مباحث الألفاظ) جزءًا من هذا العنوان.

ومباحث الألفاظ تشمل اللغوية والنحوية أما المصطلحات الأصولية فإني ذكرتها؛ لأن ابن جني تأثر بها في كتابه (الخصائص)، فعقدت لها فصلًا لإبراز هذا التأثر الجامعِ بينه وبين علماء الأصول؛ لذا جعلت الرسالة في مقدمة وتمهيد وثلاثة فصول وخاتمة.

والذي يعنيني – الفصل الثاني: مباحث الألفاظ اللغوية عند الأصوليين وابن جنّي: (الترادف، والمشترك اللفظي، والحقيقة والمجاز).

وأما الخاتمة فقد لخصت فيها أهم ما توصلت إليه من نتائج في هذا البحث مما يتعلّق بالفصل الثاني فقط وحذفت ما عداه.

التمهيد

أولًا: العلاقة بين الشريعة والعربية

اللغة العربية هي لغة العرب، ولغة قريش في مقدمتها التي اختارها الله لتكون لغة لقرآنه الكريم قال تعالى: ﴿**بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ**﴾[4].

قال الزمخشري[5]: ((ولعل الذين يغُضُّونَ من العربية ويضعون من مقدارها ويريدون أن يخفضوا ما رفع الله من منارها حيث لم يجعل خيرة رسله وخيرة كتبه في عجم خلقه ولكن في عربه ... وذلك أنهم لا يجدون علما من العلوم الإسلامية فقهها وكلامها وعلمي تفسيرها وأخبارها إلا وافتقاره إلى العربية بيّن لا يدفع ومكشوف لا يتقنع))[6].

ولعل اختيار هذه اللغة يعود لأمور:

1- كثرة ألفاظها وتنوعها ففيها المشترك الذي يحمل للفظ الواحد معاني متعددة متضادة كانت كالجون للأبيض والأسود، والقرء للحيض والطهر، أو غير متضادة كالعين للباصرة والجارية والذهب، وفيها المترادف الذي تُستعمل فيه الألفاظ المتعددة للمعنى الواحد باعتبارات مختلفة كالبشر والإنسان للحيوان الناطق، وفيها الاشتقاق والحقيقة والمجاز.

2- ثروتها الاشتقاقية الهائلة التي قل نظيرها في بقية اللغات، فقد ذكر الأستاذ أنور الجندي ما يوضح هذه الميزة قائلا:((عدد كلمات اللغة الفرنسية 25 ألفًا، وكلمات اللغة الانكليزية مائة ألف، أما العربية فعدد موادها 400 ألف مادة))[7].

3- قوتها في البيان قال تعالى: ﴿**بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ**﴾[8] فوصف الكلام العربي بالبيان وهو أعلى ما يوصف به الكلام، فان غاية الكلام هي الإفصاح عما أُبهم فإذا لم يكن على وجه من البيان فلا فائدة مرجوة منه حينئذٍ. وقوة البيان في هذه اللغة تميّزها من غيرها من اللغات من فارسية أو انكليزية أو غيرهما، قال ابن جنّي:((وذلك أنا نسأل علماء العربية ممن أصله عجمي وقد تدرب بلغته قبل استعرابه عن حال اللغتين، فلا يجمع بينهما، بل لا يكاد يقبل السؤال عن ذلك؛ لبعده في نفسه، وتقدّم لطف العربية في رأيه وحسه ... فان العجم العلماء بلغة العرب وإن لم يكونوا علماء بلغة العجم فان قُوَاهم في العربية تؤيد معرفتهم بالعجمية، وتؤنسهم بها، وتزيد في تنبيههم على أحوالها؛ ... ولم نرَ أحدًا من أشياخنا فيها ..... يسوُّون بينهما، ولا يُقَرِّبون بين حاليهما، وكأن هذا موضع ليس للخلاف فيه مجال لوضوحه عند الكافة))[9].

ولما كانت اللغة العربية لغة التشريع فإن العلاقة بين الشريعة والعربية تكون واضحة جلية؛ لأن اللغة التي هي ((أصوات يعبر بها كل قوم عن أغراضهم))[10]، من أهم شروط المفسر والأصولي والمتكلم، ولابدَّ لكل من هؤلاء أن يكون عالما بهذه اللغة الشريفة الكريمة، قال ابن جني: ((أكثر من ضَلَّ من أهل الشريعة عن القصد فيها وحاد عن الطريقة المثلى إليها، فإنما استهواه واستخف حلمه ضعفه في هذه اللغة الكريمة الشريفة))[11].

ومن هنا لا تجد مجتهدًا أو أصوليًا، أو فقيهًا، أو مفسرًا إلا وهو متضلع في اللغة العربية فهذا الإمام الشافعي أول من صنف في علم أصول الفقه كتابا بعنوان (الرسالة) وأصول الفقه هو العلم الذي تبتنى عليه قواعد الفقه من عبادات ومعاملات وغيرهما، وكان حجة في العربية بشهادة معاصريه كابن هشام[12] صاحب السيرة فكلامه حجة ((ولأجل ما ذكرناه من كون كلامه حجة يُعَبِّر الإمام أبو عمر بن الحاجب[13] في تصريفه بقوله (وهي لغة الشافعي) كما يقول لغة تميم وربيعة ونحوهما))[14].

ولما كانت العلاقة بين الشريعة والعربية وثيقة فان كثيرا من أبواب أصول الفقه مبني على قضايا لغوية بما فيها علم النحو، قال الزمخشري: ((ويرون الكلام في معظم أبواب أصول الفقه ومسائلها مبنيا على علم الإعراب))[15] أي علم النحو لأن الإعراب أبرز ظاهرة في النحو.

والذي يهمني في هذا المقام علاقة الشريعة بالعربية في (مباحث الألفاظ)؛ إذ تحدث الأصوليون وابن جنّي عن مباحث الألفاظ، وهذا المصطلح قد استعمله المناطقة أيضًا في تقسيمهم الألفاظ[16]، ومن هذه المباحث (الترادف، والمشترك اللغوي، والحقيقة والمجاز).

أولًا: الترادف

– **تعريفه:** عرفه العلماء بتعريفات نذكر منها ما يأتي:

ذكر التهانوي في كشافه تعريفا يعتمد على جهود اللغويين والأصوليين وغيرهم: ((الترادف لغةً: ركوب أحد خلف آخر. وعند أهل العربية والأصول والميزان هو توارد لفظين مفردين أو ألفاظ كذلك في الدلالة على الانفراد بحسب أصل الوضع على معنى واحدٍ من جهة واحدة))[17].

وعرَّفه الغزالي بأنه: ((الأسماء المختلفة الدالة على معنى يندرج تحت حدّ واحد كالخمر والراح والعقار))[18].

ثم عقَّب قائلا: ((فإن المسمى بهذه يجمعه حدّ واحد وهو المائع المسكر المُعتَصَر من العنب والأسامي مترادفة عليه))[19].

وقال في موضع آخر: ((فنعني بها الألفاظ المختلفة والصيغ المتواردة على مسمى واحد كالخمر والعقار، والليث والأسد، والسهم والنشّاب))[20].

وعرفه الرازي بأنه: ((الألفاظ المفردة الدالة على مسمى واحد باعتبار واحد))[21].

وعرفه البيضاوي[22] بقوله: ((هو توالي الألفاظ المفردة الدالة على شيء واحد باعتبار واحد كالإنسان والبشر))[23].

وعرفه المحلّي بأنه: ((اللفظ المتعدد المتَّحِدُ المعنى))[24].

وعرفه الزركشي بأنه: ((الألفاظ المفردة الدالة على مسمى واحد باعتبار واحد))[25].

عرفه الشوكاني بأنه: ((توالي الألفاظ المفردة الدالة على مسمى واحد باعتبار واحد))[26].

وعقب شارحا المنهاج على قول البيضاوي (باعتبار واحد) قائلَينِ: ((قال الإمام: احترزنا به عن اللفظين المفردين إذا دلا على شيء واحد باعتبار صفتين كالصارم والمهند ... فإنهما من المتباينة يعني أن كلا من المهند والصارم يدلان على الشكل المعروف، لكن المهند والسيف يدلان عليه سواء كان قاطعا أم لا، والصارم لا يدل عليه إلا إذا كان قاطعا))[27].

فهذه تعريفات وإن تباينت ألفاظها إلا أن مدلولاتها واحدة تدور حول تعدد الألفاظ للمعنى الواحد باعتبار واحد.

وإن أدق التعريفات المذكورة تعريف الغزالي لأنه: ((فصلَ المترادف من غيره بفوارق دقيقة، يتنبه عليها من كانت له دقة نظر في المعنى، فأشار إلى أن الأسامي المترادفة قد تلتبس بالمتباينة))[28].

قال الغزالي: ((وذلك إذا أُطلقت أسامٍ مختلفة على شيء واحد باعتبارات مختلفة ربما ظُن أنها مترادفة كالسيف والمهند والصارم))[29].

ثم عقّب قائلًا: ((فإن المهند يدل على السيف مع زيادة نسبة إلى الهند، فخالف إذنْ مفهومه مفهوم السيف، والصارم يدل على السيف مع صفة الحدة والقطع، لا كالأسد والليث))[30].

وبهذا فإن السيف والمهند والصارم ليست من المترادفة عند الغزالي.

ومثّل الأصوليون للترادف بأمثلة، فمنهم من مثّل له بـ((الخمر والعقار، والليث والأسد، والسهم والنشّاب))[31]، ومنهم من مثّل بالأسد والليث والحنطة والقمح[32]، ومنهم من مثّل بالبُر والقمح للحب المعروف، والإنسان والبشر[33]، ومنهم من مثل بالأسد والليث، والحنطة والقمح، والجلوس والقعود[34].

أما ابن جني فلم يعرّف الترادف كما عرفه غيره من العلماء، وإنما كان تعريفه له ضمنا؛ إذ قال: ((وإذا كثر على المعنى الواحد ألفاظ مختلفة فسمعت في لغة إنسان واحد فإن أحرى ذلك أن يكون قد أفاد أكثرها أو طرفا منها، من حيث كانت القبيلة الواحدة لا تتواطأ في المعنى الواحد على ذلك كله، وهذا غالب الأمر، وإن كان الآخر في وجه من القياس جائزا))[35].

وتحدث عن شرف اللغة العربية قائلًا: ((وذلك أن تجد للمعنى الواحد أسماء كثيرة فتبحث عن أصل كل اسم منها فتجده مفضي المعنى إلى معنى صاحبه))[36].

فأشار في هذين النصين إلى اختلاف اللفظين واتفاق المعنيين الذي يصفه علماء اللغة بالمترادف.

وأشار إليه سيبويه بـ((اختلاف اللفظين والمعنى واحد ... نحو ذهب وانطلق))[37].

وأشار إليه قطرب[38] إذ جعل الكلام ثلاثة أوجه ((والوجه الثاني: اختلاف اللفظين والمعنى متفق وذلك مثل عَيْر وحمار، وذئب وسيدِ، وجلس وقعد))[39].

ومثل له ابن جني بالفضة واللجُين قائلًا: ((ومن ذلك قولهم الفضة سميت بذلك لانفضاض أجزائها وتفرقها في تراب معدنها كذا أصلها وإن كانت فيما بعد قد تصفى وتهذب وتسبك وقيل لها فضة كما قيل لها لُجين وذلك لأنها ما دامت في تراب معدنها فهي ملتزقة في التراب ملتجنة به))[40].

ومثّل له بالذهب والتبر[41]. ((ويشهد عندك بهذا المعنى قولهم في مراسله (الذهب) وذلك لأنه مادام كذلك غير مصفى فهو كالذاهب، لان ما فيه من التراب كالمستهلك له، أو لأنه لما قل في الدنيا فلم يوجد إلا عزيزاً صار كأنه مفقود ذاهب..... ولأجل هذا سموه (تِبر) لأنه (فِعْل) من التَبار، ولا يقال له (تِبر) حتى يكون في تراب معدنه، أو مكسورًا))[42].

ومثّل له بـ((قعد وجلس، وبين ذراع وساعد))[43].

حكمه من حيث الوقوع وعدمه

اختلف الأصوليون في حكم وقوع الترادف، فمنهم من أثبته ومنهم من أنكره ومنهم من فصّل في ذلك.

الفريق الأول: الذين أثبتوا الترادف مطلقا وصححه الزركشي قائلا: ((وهو الصحيح من لغة واحدة ومن لغتين وبحسب الشرع كالفرض والواجب عندنا بحسب العرف))[44].

وممن ذهب إلى وقوع الترادف الجمهور، جاء في إرشاد الفحول: ((وقد ذهب الجمهور إلى إثبات الترادف في اللغة العربية وهو الحق وسببه إما تعدد الوضع أو توسيع دائرة التعبير وتكثير وسائله وهو المسمى عند أهل هذا الشأن بالافتنان أو تسهيل مجال النظم والنثر وأنواع البديع فإنه قد يحصل أحد اللفظين المترادفين للقافية أو الوزن أو السجعة دون الآخر وقد يحصل التجنيس والتقابل والمطابقة ونحو ذلك))[45].

الفريق الثاني: الذين أنكروا الترادف مطلقا وعللوا ذلك بأن ((وضع اللفظين لمعنى واحد عِيٌّ يجلُ الواضع عنه وكل ما ادعي فيه الترادف فإنّ بين معنييهما تواصلا لأنهم يعتبرون الاشتقاق الأكبر واختاره أبو الحسن بن فارس في كتابه فقه اللغة وحكاه عن شيخه ثعلب[46]))[47].

ونقل عن أبي هلال[48] قوله: ((وقال بعض النحويين لا يجوز أن يدل اللفظ الواحد على المعنيين المختلفين حتى تُضَامَّه علامة لكل واحد منهما وإلا أشكل فالتبس على المخاطب فكما لا يجوز أن يدل اللفظ الواحد على معنيين مختلفين لا يجوز أن يكون اللفظان يدلان على معنى واحد لأن فيه تكثيرًا للغة بما لا فائدة فيه))[49].

ومن جملة ما احتج به المانعون ما ذكره الرازي قائلا: ((ومن الناس من قال: الأصل عدم الترادف لوجهين: الأول أنه يخل بالفهم التام لاحتمال أن يكون المعلوم لكل واحد من المتخاطبين غير الاسم الذي يعلمه الآخر، فعند التخاطب لا يعلم كل واحد منهما مراد الآخر فيحتاج كل واحد منهما إلى حفظ تلك الألفاظ حذرا عن هذا المحذور فتزداد المشقة، الثاني أنه يتضمن تعريف المعرَّف وهو خلاف الأصل))[50].

ويندفع ما نقله الرازي عن المانعين بما ذكره الشوكاني سابقًا، وبما قاله: ((وبهذا يندفع ما قاله المانعون لوقوع الترادف في اللغة من أنه لو وقع لعري عن الفائدة لكفاية أحدهما فيكون الثاني من باب العبث، ويندفع أيضا ما قالوه من أن يكون من تحصيل الحاصل ولم يأتوا بحجة مقبولة في مقابلة ما هو معلوم بالضرورة من وقوع الترادف في لغة العرب مثل الأسد والليث والحنطة والقمح والجلوس والقعود، وهذا كثير جدا وإنكاره مباهتة))[51].

الفريق الثالث: الذين لم يذهبوا إلى المنع مطلقا، ومنهم الغزالي قال الدكتور حاتم حمدان: ((ومن هنا فَصَلَ الغزالي المترادف من غيره بفوارق دقيقة يتنبه عليها من كان له دقة نظر في المعنى فأشار إلى أن الأسامي المترادفة قد تلتبس بالمتباينة))[52].

واستدل بما ذكره الغزالي قائلا: ((وذلك إذا أُطلقت أسامٍ مختلفة على شيء واحد باعتبارات مختلفة ربما ظُن أنها مترادفة؛ كالسيف والمهند والصارم))[53].

فإن هذه الأسماء الثلاثة لا تسمى مترادفة لأنها أطلقت باعتبارات مختلفة، وعلَّل الغزالي ذلك بقوله: ((فإن المهند يدل على السيف مع زيادة نسبة إلى الهند فخالف إذن مفهومه مفهوم السيف، والصارم يدل على السيف مع صفة الحدّة والقطع، لا كالأسد والليث))[54].

ونقل إلينا الزركشي عن الإمام الرازي قوله في التفصيل بين الأسماء الشرعية واللغوية فقال: ((والثالث يقع في اللغة لا في الأسماء الشرعية واليه ذهب في المحصول فقال في آخر مسألة الحقيقة الشرعية بعدما ذكر وقوع الأسماء المشتركة: وأما المترادف فالأظهر أنه لم يوجد لأنه يثبت على خلاف الأصل فيقدر بقدر الحاجة انتهى))[55].

وردّ عليه قائلا: ((والإمام نفسه ممن يقول بأن الفرض والواجب مترادفان، والسنة والتطوع))[56].

اتفق الأصوليون على وجود الترادف في لغتين، أما اختلافهم ففي لغة واحدة، وهذا ما يفهم من كلام الرازي حيث قال: ((والكلام معهم إما في الجواز وهو معلوم بالضرورة أو في الوقوع وهو إما في لغتين وهو أيضا معلوم بالضرورة أو في لغة واحدة وهو مثل الأسد والليث والحنطة والقمح))[57].

وقد نص الزركشي على ذلك قائلا: ((ثم الخلاف في اللغة الواحدة، أما اللغتان فلا ينكرهما أحد قاله الأصفهاني[58] قلت: ونص عليه العسكري وهو ممن ينكر أصل الترادف فقال لا يجوز أن يكون فَعَلَ وأفعل بمعنى واحد كما لا يكونان على بناء واحد إلا أنْ يجيء ذلك في لغتين، وأما في لغة واحدة فمحال فقولك سقيت الرجل يفيد أنَّك أعطيته ما يشربه أو صببته في حلقه، وأسقيته يفيد أنك جعلت له سقيا أو حظا من الماء، وقولك شَرِقَتِ الشمس يفيد خلاف غَرَبَتْ، وأَشْرَقَتْ يفيد أنها صارت ذات إشراق. انتهى))[59]

واختلف اللغويون في وقوع الترادف على فريقين:

الفريق الأول: الذين اثبتوا الترادف فنقل إلينا ابن فارس قول مَن اثبت الترادف قائلا: ((لو كان لكل لفظة معنًى غير الأخرى لما أمكن أنْ يُعَبَّرَ عن شيء بغير عبارته، وذلك أنا نقول في ﴿**لا رَيْبَ فِيهِ**﴾[60] لاشك فيه فلو كان الريب غير الشك لكانت العبارة عن معنى الريب بالشك خطأً))[61].

الفريق الثاني: الذين أنكروا الترادف وجعلوا الاسم واحدا وأن ما بعده ألقاب وصفات وعلى رأسهم ثعلب وأبو علي الفارسي وابن فارس وأبو هلال العسكري، قال أبو علي الفارسي: ((كنت بمجلس سيف الدولة بحلب وبالحضرة جماعة من أهل اللغة وفيهم ابن خالويه[62]، فقال ابن خالويه: أحفظ للسيف خمسين اسما، فتبسم أبو علي وقال: ما أحفظ له إلا اسما واحدا وهو السيف. قال ابن خالويه: فأين المهند والصارم وكذا وكذا؟ فقال أبو علي: هذه صفات وكأنّ الشيخ لا يفرّق بين الاسم والصفة))[63].

وابن جني ممن أثبت الترادف من خلال كلامه وأمثلته، ففي (باب تلاقي المعاني على اختلاف الأصول والمباني) قال: ((هذا فصل من العربية كثير المنفعة قوي الدلالة على شرف هذه اللغة وذلك أن تجد للمعنى الواحد أسماء كثيرة فتبحث عن أصل كل اسم منها فتجده مفضي المعنى إلى معنى صاحبه))[64].

قال ابن جني عند كلامه على استعمال فِعْلٍ مكان فِعْلٍ وحرفٍ مكان حرفٍ: ((ووجدت في اللغة من هذا الفن شيئًا كثيرًا لا يكاد يحاط به ولعله لو جُمع أكثره (لا جميعه) لجاء كتابا ضخما وقد عرفت طريقه فإذا مرَّ بك شيء منه فتقبله وأنس به فإنه فصل من العربية لطيف حسن يدعو إلى الأنس بها والفقاهة فيها وفيه أيضا موضع يشهد على من أنكر أن يكون في اللغة لفظان بمعنى واحد، حتى تكلف لذلك أن يوجد فرقا بين قعد وجلس وبين ذراع وساعد))[65].

فتبين من هذا أن ابن جني من المثبتين (الترادف) بل إنه قد توسع فيه ووصف من فرّق بين قعد وجلس بالمتكلف.

وتحدث عن كونه من لغة أو لغتين قائلا: ((وكلما كثرت الألفاظ على المعنى الواحد، كان ذلك أولى بأن تكون لغاتٍ لجماعات، اجتمعت لإنسان واحد، من هَنَّا ومن هَنَّا، ورَوَيتُ عن الأصمعي[66] قال: اختلف رجلان في الصَّقْر، فقال أحدهما: الصقر (بالصاد)، وقال الآخر: السَّقر (بالسين) فتراضيا بأول وارد عليهما فحكيا له ما هما فيه، فقال: لا أقول كما قلتما؛ إنما هو الزَّقْر أفلا ترى إلى كل واحد من الثلاثة، كيف أفاد في هذه الحال إلى لغته لغتين أخريين معها. وهكذا تتداخل اللغات.... فقد وضح ما أردنا بيانه من حال اجتماع اللغتين أو اللغات في كلام الواحد من العرب))[67].

وبهذا فسر ابن جني قوله السابق: (وإذا كَثُرَ على المعنى الواحد ألفاظ مختلفة فسمعت في لغة إنسان واحد فإنَّ أحرى ذلك أنْ يكون قد أفاد أكثرها أو طرفا منها من حيث كانت القبيلة الواحدة لا تتواطأ على المعنى الواحد في ذلك كله هذا غالب الأمر وإن كان الآخر في وجه من القياس جائزا).

فقوله: (فسمعت في لغة إنسان واحد) أي في لغة واحدة، وقوله: (فإنَّ أحرى ذلك أنْ يكون قد أفاد أكثرها أو طرفا منها) أي الأسماء التي تكون لذلك المعنى الواحد قد يكون أكثرها أو طرفا منها وليس كلها، ثم علل ذلك بقوله: (من حيث كانت القبيلة الواحدة لا تتواطأ في المعنى الواحد على ذلك كله أي من غير الممكن أن تجتمع هذه الأسماء كلها في إفادتها المعنى الواحد في لغة واحدة في الغالب، ولذلك قال (هذا غالب الأمر) ثم قال: (وإن كان الآخر أي أن تجتمع الأسماء كلها في إفادتها المعنى الواحد في لغة واحدة في وجه من القياس جائزا).

فأقر ابن جني بوجود الترادف من لغة واحدة على قلة، وإنَّ الأولى أنْ يكون من لغتين إذ قال: ((وكلما كثرت الألفاظ على المعنى الواحد كان ذلك أولى بأنْ تكون لغات لجماعات اجتمعت لإنسان واحد من هَنَّا ومن هَنَّا))[68].

وبهذا فانَّ الأصوليين القائلين بإثبات الترادف على قلة في لغة واحدة، وإنْ كان الأولى أنْ يكون من لغتين، قد وافقوا ابن جني في ذلك كما ذكرنا.

ثانيًا: المشترك اللفظي

- **تعريفه:** عرفه الأصوليون بتعريفات نذكر منها ما يأتي:

عرفه الغزالي: بأنه ((اللفظ الواحد الذي يطلق على موجودات مختلفة بالحد والحقيقة إطلاقا متساويا، كالعين تطلق على العين الباصرة، وينبوع الماء، وقرص الشمس، وهذه مختلفة الحدود والحقائق))[69].

وعرفه الآمدي بقوله: ((أن يضع واحد من أهل اللغة لفظا واحدا على معنيين مختلفين بالوضع الأول على طريق البدل ويوافقه عليه الباقون))[70].

وعرفه المحلي بأنه: ((اللفظ الواحد المتعدد المعنى الحقيقي))[71].

وعرفه الشوكاني بقوله: ((المشترك هو اللفظة الموضوعة لحقيقتين مختلفتين أو أكثر وضعا أولا من حيث هما كذلك))[72].

وذكر السيوطي تعريفًا للأصوليين قائلًا: ((وقد حده أهل الأصول بأنه: اللفظ الواحد الدال على معنيين مختلفين فأكثر دلالة على السواء عند أهل تلك اللغة))[73].

ومن الملاحظ في هذه التعريفات أنهم ذكروا أن يكون اللفظ واحدا على اختلاف في تعبيرهم وقد ذكر أستاذنا الدكتور حاتم حمدان معقبا على قول الغزالي (اللفظ الواحد) بقوله: ((وفيما يبدو لي أنه أدق من تعريف بعضهم اتفاق اللفظين واختلاف المعنيين))[74].

واستدل بتعليل ذكره الدسوقي[75] وهو اشتماله على ما إذا كان اللفظ الواحد للمعنيين من واضع واحد أو من واضعين[76].

والذي عناه الغزالي بقوله: (يطلق على موجودات مختلفة بالحد والحقيقة إطلاقا متساويا) أن اللفظ المشترك يطلق على معنييه أو أكثر إطلاقا متساويا من غير رجحان لمعنى على آخر، وهذان المعنيان أو المعاني يختلف كل واحد منها عن الآخر كل الاختلاف، ولا بدَّ لكل معنى من حدّ يحد به بعدد تلك المعاني، ولهذا قال الغزالي: ((فإذا ذكر لك اسم وطلب منك حد فانظر فإن كان مشتركا فاطلب عدة المعاني التي فيها الاشتراك فإن كانت ثلاثة حدود، فإن الحقائق إذا اختلفت فلا بدَّ لها من اختلاف الحدود))[77].

ومن هنا فإن المشترك يتفق مع الحقيقة والمجاز في أن كليهما يدلان على معنيين، ويختلف عنهما في أن المشترك يدل على معنييه أو أكثر على سبيل التساوي من غير رجحان لمعنى على آخر.

أما الحقيقة والمجاز فالمعنيان أحدهما أرجح من الثاني، إذ المعنى الحقيقي راجح، والمعنى المجازي مرجوح ولهذا إذا دار اللفظ بين الحقيقة والمجاز ولم تكن هناك قرينة تصرفه إلى المجاز ينصرف إلى الحقيقة فإذا ما قلنا (رأيت أسدًا) ينصرف لفظ الأسد إلى الحيوان المفترس، وإذا ما قلنا (كتب الأسد) ينصرف إلى المعنى المجازي (الرجل الشجاع) إذ القرينة مانعة من إرادة المعنى الأصلي.

وذلك: ((أنَّا لمّا رأينا العرب تستعمل لفظ العين في مسمياته، ولفظ اللون في السواد والبياض والحمرة استعمالا واحدا متشابها قضينا بأنه مشترك، فمن ادَّعى أنه حقيقة في واحد ومجاز في الآخر فهو متحكم))[78].

أما ابن جني فلم يعرف المشترك كما عرفه غيره من العلماء، وإنما ذكره ضمنا من خلال أمثلته التي سنبينها، وصرّح بلفظ (مشترك) الذي نحن بصدده في بعض المواضع[79].

وأما إذا قيل: إن ابن جني ذكر (باب اتفاق اللفظين واختلاف المعنيين) وهذا هو المشترك عند العلماء، قال سيبويه: ((واتفاق اللفظين والمعنى مختلف كقولك وجدت عليه من الموجدة ووجدت إذا أردت وجدان الضالة))[80]، وتبعه قطرب في ذلك[81]، فلماذا لم تجعله تعريفا للمشترك وقلت إن ابن جني لم يعرفه؟.

فجوابه: أن ابن جني ذكر هذا العنوان لِمَا هو أعم من المشترك من خلال أمثلته، فذكر أمثلة للمشترك وهو ما اتفق لفظه في الحروف والحركات والسكنات أي اتحدت صورته من حيث اللفظ والحركات والسكنات وعدد الحروف، وهذا ما يسميه العلماء (المشترك اللفظي) ومثل له بأمثلة منها: (دِلاصٌ) للمفرد، و(دِلاصٌ) للجمع، و(هِجَانٌ) للمفرد، و(هِجَانٌ) للجمع.

قال ابن جني معقبا على كلمتي دلاص وهجان: ((وذلك نحو قولهم درع دلاص وأدرع دلاص، وناقة هجان ونوق هجان فالألف في دلاص في الواحد بمنزلة الألف في ناقة كِنَاز وامرأة ضِنَاك، والألف في دلاص في الجمع بمنزلة ألف ظِرَافٍ وشِرَافٍ))[82].

وهذا النوع هو الذي اتفق فيه اللفظان في الحروف واختلف معناها عند ابن جني إذ قال: ((من ذلك الحروف))[83] وقصد به الاتفاق في حرف الألف فقط، لكن هذين اللفظين لما اتفق المفرد فيهما مع الجمع في جميع الحروف والحركات والسكنات سميناه مشتركا فاللفظ واحد والتقدير مختلف، وقد يكون اتفاق اللفظين في الحروف فقط دون الحركات نحو (عُذافر) للواحد بضم العين و(عَذافر) للجمع بفتح العين فاللفظان متفقان في الحروف إلا أنهما اختلفا في حركة العين فلا يسميان مشتركا ولكنهما داخلان تحت عنوان (اتفاق اللفظين واختلاف المعنيين) وقد يكون اتفاق اللفظين في السكون فقط دون الحروف مثل صِنْو وصِنْوان بكسر الصاد وسكون النون فيهما، وقِنْو وقِنْوان بكسر القاف وسكون النون فيهما أيضا، فاللفظان متفقان في سكون النون فقط ومختلفان في عدد الحروف فلا يسميان مشتركا ولكنهما داخلان تحت عنوان (اتفاق اللفظين) من حيث السكون فقط.

قال ابن جني: ((وأما السكون ... كسكون نون صِنْو وقِنْو فينبغي أن يكون في الواحد غير سكون نون صِنْوان وقِنْوان لأن هذا شيء أحدثته الجمعية وإن كان بلفظ ما كان في الواحد))[84].

وكذلك قال ابن جني في أول باب اتفاق اللفظين واختلاف المعنيين في الحروف والحركات والسكون: ((غرضنا من هذا الباب ليس ما جاء به الناس في كتبهم، نحو وجدت في الحزن، ووجدت الضالة، ووجدت في الغضب، ووجدت أي علمت كقولك: وجدت الله غالبا، ولا كما جاء عنهم من نحو الصدى: الطائر يخرج من رأس المقتول إذا لم يدرك بثأره، والصدى العطش، والصدى ما يعارض الصوت في الأوعية الخالية، والصدى من قولهم فلان صدى مال أي حسن الرعية والقيام عليه))[85].

ويؤيد ما قلناه أنه ذكر كلمة (الصدى) حينما ذكر أن الاشتراك يقع في الأسماء عند كلامه على الحروف المشتركة قائلا: ((لأنها حروف وقعت مشتركة كما وقعت الأسماء مشتركة نحو الصدى فانه ما يعارض الصوت وهو بدن الميت وهو طائر يخرج فيما يدَّعُونَ))[86].

ومثّل الأصوليون للمشترك بأمثلة، وأكثر العلماء مثلوا له بلفظي العين والقرء. قال البزدوي[87]: ((مثل العين اسم لعين الناظر وعين الشمس وعين الميزان وعين الركبة وعين الماء وغير ذلك، ومثل المولى والقرء من الأسماء وهو مأخوذ من الاشتراك))[88].

فالمولى للسيد والعبد، والقرء للطهر والحيض.

ومثّل البزدوي له أيضا بالصريم من قوله تعالى: ﴿**فَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ**﴾[89]، قائلًا: ((وهو مثل الصريم اسم لليل والصبح جميعا))[90].

ومثل الشوكاني له بالفعل (عسعس) قائلا: ((وكذا عسعس مشترك بين أقبل وأدبر))[91].

ومثل ابن جني للمشترك بأمثلة وكانت على أنواع أيضا فذكر أمثلة له وتنوع ذكر العنوان الذي ذكرت تحته.

1- مثل للمشترك بأمثلة وصرّح بهذه التسمية وكانت على أنواع:

النوع الأول/ في الأسماء، ومثل له بالصدى وصرّح بأنه من الأسماء المشتركة قائلا عند حديثه عن الحروف: ((لأنها حروف وقعت مشتركة كما وقعت الأسماء مشتركة نحو: الصدى فإنه ما يعارض الصوت وهو بدن الميت وهو طائر يخرج فيما يدعون .... ونحوه مما اتفق لفظه واختلف معناه))[92].

النوع الثاني/ في الأفعال، ومثل له بالفعل (وَجَدَ) قائلا: ((وكما وقعت الأفعال مشتركة نحو: وجدت في الحزن ووجدت في الغضب ووجدت في الغنى ووجدت في الضالة ووجدت بمعنى علمت ونحو ذلك))[93].

النوع الثالث/ في الحروف، ومثل له بـ(مِن) و(لا) و(إن) قائلا: ((نحو (مِن) فإنها تكون تبعيضا وابتداء، و(لا) تكون نفيا ونهيا وتوكيدًا، و(إن) فإنها تكون شرطا ونفيا وتوكيدا))[94].

2- مثل له بأمثلة ولم يصرّح بهذه التسمية بل ذكرها تحت عنوان عام (اتفاق اللفظين واختلاف المعنيين).

ويشمل المشترك المعروف عند علماء الأصول وغيرهم لانطباق تعريفه عليها، وهو ما اتفق فيه اللفظان في الحروف والحركات والسكنات كـ(دلاص وهجان) كما تقدم.

ويشمل غيره أيضا مما لم يكن مشتركا كاتفاق اللفظين في السكون فقط مع اختلافهما في عدد الحروف مثل صِنْوٍ وصِنْوان كما تقدم أيضا[95].

3- مثّل له بأمثلة ولم يصرّح بهذه التسمية أيضا بل ذكرها تحت عنوان (اتفاق المصاير على اختلاف المصادر).

ومثل له باسمي الفاعل والمفعول (مختار) قائلا: ((من ذلك اسم الفاعل والمفعول في (افتعل) مما عينه معتلة أو ما فيه تضعيف، فالمعتل نحو قولك: اختار فهو مختار واختير فهو مختار،

الفاعل والمفعول واحد لفظا غير أنهما مختلفان تقديرا، ألا ترى أن أصل الفاعل مُخْتَيِرٌ بكسر العين، وأصل المفعول مُخْتَيَرٌ بفتحها))[96].

حكمه من حيث الوقوع وعدمه

اختلف علماء الأصول في حكم وقوع المشترك، فمنهم من جوزه، ومنهم من أنكره، ومنهم من ذهب فيه مذهبا وسطا.

فذهب أكثر علماء الأصول إلى أن المشترك واقع في اللغة والقرآن، جاء في المنهاج: ((والمختار إمكانه لجواز أن يقع من واحد من واضعين أو واحد لغرض الإبهام فيجعل التصريح سببا لمفسدة))[97].

ثم عقب قائلا: ((ووقع في القرآن مثل ثلاثة قروء، والليل إذا عسعس))[98]

وعقب شارحاه قائلين: ((المذهب الثالث وهو ما اختاره الأكثرون منهم المصنف أنه ممكن الوقوع لجواز أن يقع إما من واضعين بأن وضع أحدهما لفظا لمعنى ثم وضعه الآخر لمعنى آخر ثم اشتهر ذلك اللفظ ما بين الطائفتين في إفادة المعنيين .... وإما من واضع لواحد[99] لغرض الإبهام على السامع حيث يكون التصريح سببا للمفسدة كما روي عن أبي بكر الصديق ﷺ [وقد سأله رجل عن النبي ﷺ وقت ذهابهما إلى الغار من هذا؟، قال: رجل يهديني السبيل][100]))[101].

وأنا أميل إلى هذا الرأي، ويؤيد ما ذهبنا إليه ما يلي:

1- ما ردَّ به الرازي على من أنكر وجود المشترك[102].

2- ما نقله الآمدي عن أبي الحسين البصري قائلا: ((وقال أبو الحسين البصري أطلق أهل اللغة اسم القرء على الطهر والحيض وهما ضدان فدل على وقوع الاسم المشترك في اللغة))[103].

3- ما قاله الآمدي: ((وإذا عرف وقوع الاشتراك لغة فهو أيضا واقع في كلام الله تعالى والدليل عليه قوله تعالى: ﴿**وَاللَّيْلِ إِذَا عَسْعَسَ**﴾[104]، فانه مشترك بين إقبال الليل وإدباره وهما ضدان))[105].

4- ما ردَّ به الآمدي على المانعين وقوع المشترك قائلا: ((ما يقوله المانع لذلك من أن المشترك إن كان المقصود منه الإفهام فان وجد معه البيان فهو تطويل من غير فائدة، وان لم يوجد فقد فات المقصود، وإن لم يكن المقصود منه الإفهام فهو عبث وهو قبيح فوجب صيانة كلام الله عنه فهو مبني على الحسن والقبح الذاتي العقلي وسيأتي إبطاله))[106].

وإذا كان علماء الأصول قد اختلفوا في جواز وقوعه فان علماء اللغة أيضا قد اختلفوا فيه.

فذهب فريق من العلماء إلى وجود المشترك، قال سيبويه: ((واتفاق اللفظين والمعنى مختلف كقولك وجدت عليه من الموجدة، ووجدت إذا أردت وجدان الضالة))[107].

وقال المبرد: ((وأما اتفاق اللفظين واختلاف المعنيين فنحو: وجدت شيئا إذا أردت وجدان الضالة، ووجدت على الرجل من الموجدة ووجدت زيدا كريما أي علمت))[108].

وذهب فريق آخر من العلماء إلى إنكار وجود المشترك، فهذا ابن درستويه[109] ردَّ على من ظن أن (وجد) جاء لمعانٍ مختلفة وهو لم يجئ لهذه المعاني إلا بحسب التصاريف، فيقال: ((وجد الشيء وجدانا إذا عثر عليه، ووجد عليه موجدة إذا غضب ووجد به وجدا إذا تفانا بحبه، ولم يُسَلِّمْ بأن هذه المعاني المختلفة جاءت للفظ واحد))[110].

قال ابن درستويه: ((وإنما هذه المعاني كلها شيء واحد وهو إصابة الشيء خيرا كان أو شرا، ولكن فرقوا بين المصادر بأنها مفعولة والمصادر كثيرة التصاريف جدا وأمثلتها كثيرة مختلفة وقياسها غامض وعللها خفية والمفتشون عنها قليلون والصبر عليها معدوم، فلذلك توهم أهل اللغة أنها تأتي على غير قياس لأنهم لم يضبطوا قياسها ولم يقفوا على غورها))[111].

وعلل إنكاره ذلك بأنه: ((لو جاز وضع لفظ واحد للدلالة على معنيين مختلفين، لما كان ذلك إبانة بل تعمية وتغطية))[112].

ووصف ما يجيء من هذا القبيل بالندور وما يجيء منه: ((إنما يجيء ذلك في لغتين متباينين، أو لحذف واختصار قد وقع في الكلام، حتى اشتبه اللفظان وخفي ذلك على السامع وتأول فيه الخطأ))[113].

وابن جني من القائلين بوجود المشترك إذ صرّح به ومثّل له كما تقدم.

وهنا أمور لا بدَّ من ذكرها:

1- ذهب الشافعي إلى أن: ((الاسم المشترك إذا ورد مطلقا كالعين والقرء عمَّ في جميع مسمياته إذا لم يمنع منه قرينة))[114].

ومعنى هذا أن المشترك يطلق على معنييه أو على معانيه في آن واحد لا على سبيل البدل، وهذا غير دقيق إذ ((المشترك يطلق على معنييه أو على معانيه على سبيل البدل لا على سبيل الجمع بمعنى أن لفظ العين يطلق على معانيه: الباصرة وعين الماء وعين الذهب .... إلخ دلالة واحدة لكن تلك المعاني ليست مقصودة منه دفعة واحدة، وفي آن واحد بل على سبيل البدل فنحن حينما نريد بلفظ العين (الباصرة) لا نريد منه (عين الماء) في تلك اللحظة وهكذا))[115].

إذ المشترك يراد به مجموع المعاني أو المعنيين من حيث هو مجموع ويراد به كل من المعاني على سبيل البدل بأن يطلق تارة ويراد هذا ويطلق تارة أخرى ويراد ذاك[116].

2- المشترك يخالف العموم من حيث دلالته على أفراده، فالمشترك يدل عليها على سبيل البدل لا على سبيل الجمع، أما العموم فانه يدل على مسمياته على سبيل الجمع، فلفظ الرجال يدل على زيد وخالد وبكر وعلى كل ذكر بالغ في آن واحد، وليس كذلك المشترك[117].

3- المشترك يوافق الحقيقة والمجاز من جهة ويخالفها من جهة أخرى، فيتفقان في أن كلا منهما يدل على معنيين، ويختلفان في أن المشترك يدل على معنييه على سبيل التساوي من غير رجحان وعلى سبيل الحقيقة، والحقيقة والمجاز يدلان عليهما برجحان فدلالته على المعنى الحقيقي أرجح من المعنى المجازي، ولذلك لا يصار إلى المجاز إلا بقرينة[118].

ثالثًا: الحقيقة والمجاز

الحقيقة

- **تعريفها لغةً:** قال ابن فارس: ((حَقَّ الحاء والقاف أصل واحد وهو يدل على إحكام الشيء وصحته ... ويقال حَقَّ الشيءُ وَجَبَ ... ويقال ثوب مُحَقَّقٌ إذا كان محكمَ النسج))[119].

وقال أيضا: ((الحقيقة من قولنا حق الشيء إذا وجب واشتقاقه من الشيء المحقق وهو المحكم تقول ثوب محقق النسج أي محكم، وقال غيره اشتقاقها من الاستحقاق لا من الحق وإلا لكان المجاز باطلا))[120].

- **واصطلاحًا:** عرفها القزويني[121] بأنها: ((الكلمة المستعملة فيما وضعت له في اصطلاح به التخاطب))[122].

واحترز بقوله ((في اصطلاح له التخاطب عن المجاز المستعمل فيما وضع له في إصطلاح آخر غير الاصطلاح الذي يقع به التخاطب، كالصلاة إذا استعملها المخاطب بعرف الشرع في الدعاء؛ فإنها تكون مجازا لاستعماله في غير ما وضع له في الشرع أعني الأركان المخصوصة وإن كانت مستعملة فيما وضعت له في اللغة))[123].

وعلى هذا يكون التعريف قد شمل الحقائق الأربعة: اللغوية، والشرعية، والعرفية العامة، والعرفية الخاصة[124].

وعرفها الأصوليون بتعريفات:

عرفها الغزالي بأنها: ((ما استعمل في موضوعه))[125].

وعرفها أبو الحسين فيما نقله عنه الرازي بأنها: ((ما أفيد بها ما وضعت له في أصل الاصطلاح الذي وقع به التخاطب))[126].

وعرفها ابن السبكي بأنها: ((لفظ مستعمل فيما وضع له ابتداءً))[127].

وعرفها الزركشي بأنها تطلق: ((ويراد بها المستعمل في أصل ما وضعت له في اللغة))[128].

ومن خلال هذه التعريفات نرى أن الأصوليين مختلفون في تعريفاتهم (الحقيقة)، فمنهم من عرفها بما يشمل الحقائق الأربع (اللغوية والشرعية والعرفية العامة والعرفية الخاصة) كالغزالي والإمام الرازي، ومنهم من كان تعريفه لا يشمل إلا الحقيقة اللغوية.

ومن خلال هذه التعريفات نرى أن الأصوليين منهم من كان تعريفه شاملا للحقائق الأربع صراحة إذ لم يقيدوا الوضع بأنه أصلي أو وضع أول كأبي الحسين والغزالي، ومنهم من كان تعريفه موهما بعدم شموله الحقائق الأربع كابن السبكي الذي قيّد الوضع بالابتداء وهذا يوهم أن المراد بالابتداء أصل الوضع اللغوي ولهذا نرى (المحلي) قد وضَّحَ مراده بقوله (ابتداء) قائلا: ((والمراد بالوضع ابتداء عدم توقف الوضع المذكور على وضع آخر بأن يكون الوضع الآخر ملاحظا فيه))[129].

ولهذا نرى ابن السبكي عقب قائلا: ((وهي لغوية وعرفية وشرعية))[130]، ومنهم من قيّد الاستعمال بأصل ما وضعت له في اللغة كالزركشي وهذا التعريف لا يشمل إلا الحقيقة اللغوية.

أما ابن جني فقد عرفها قائلا: ((الحقيقة: ما أُقرَّ في الاستعمال على أصل وضعه في اللغة))[131]، وهذا التعريف ضعّفه الإمام الرازي وجعله من الوجوه الفاسدة؛ لأنه كان مقتصرا على الحقيقة اللغوية فقط ولا يشمل الحقيقة الشرعية والعرفية بنوعيها العامة والخاصة[132].

وذكر الدكتور حاتم حمدان تعليلًا مفاده أنه: ((قيَّدَ الاستعمال بأصل الوضع في اللغة فالصلاة مثلا وضعها الأصلي في اللغة الدعاء ثم تصرف فيها الشرع فاستعملت في الأفعال المخصوصة من قيام وركوع وسجود، كما أن الكلمة التي نُقلت من وضعها في اللغة إلى وضع آخر اشتهرت فيه بحيث أصبح المعنى اللغوي لا يخطر بالبال عند إطلاق الكلمة أو اختص بمعنى دون الآخر مثل لفظة (دابة) كانت موضوعة لكل ما يدب، ثم وضعها العرف الاجتماعي لكل ما يدب من ذوات الأربع))[133].

ومن هنا فإن التعريفات التي تشمل الحقائق الأربعة عند الأصوليين أدق من تعريف ابن جني على أن ابن جني كان عالما باللغة يهمه الوضع اللغوي فقط ذلك أن هؤلاء الأصوليين لم يقيدوا الوضع بواضع معين فكانوا موافقين للإمام عبد القاهر الجرجاني[134] حيث حدّ الحقيقة بأنها: ((كل كلمة أريد بها ما وقعت له في وضع واضع وإن شئت قلت – في مواضعة– وقوعا لا تستند فيه إلى غيره فهي حقيقة))، ثم قال ((وهذه عبارة تنتظم الوضع الأول وما تأخر عنه كلغة تحدث في قبيلة من العرب أو في جميع العرب أو في جميع الناس مثلا أو تحدث اليوم ويدخل فيها الأعلام منقولة كانت كزيد وعمرو، أو مرتجلة كغطفان))[135].

وعلَّلَ دخول الأعلام في الحقيقة بقوله: ((وذلك أني قلت: ما وقعت له في وضع واضع أو مواضعة على التنكير، ولم أقل في وضع الواضع الذي ابتدأ اللغة، أو في المواضعة اللغوية فيتوهم أن الأعلام أو غيرهما مما تأخر وضعه عن أصل اللغة يخرج عنه ومعلوم أن الرجل يواضع قومه في اسم ابنه، فإذا سماه زيدا فحاله الآن فيه كحال واضع اللغة حين جعله مصدرا لزاد يزيد))[136].

أقسام الحقيقة

قسم ابن السبكي الحقيقة على ثلاثة أقسام قائلا: ((وهي لغوية وعرفية وشرعية))[137].

وفسّر المحلي هذه الأقسام الثلاثة كما يلي:

1- **الحقيقة اللغوية/** وهي ما ((وضعها أهل اللغة باصطلاح أو توقيف كالأسد للحيوان المفترس))[138].

2- **الحقيقة العرفية/** وهي ما ((وضعها أهل العرف العام كالدابة لذوات الأربع كالحمار وهي لغة لكل ما يدّب على الأرض، أو الخاص كالفاعل للاسم المعروف عند النحاة))[139].

3- **الحقيقة الشرعية/** وهي ما ((وضعها الشارع كالصلاة للعبادة المخصوصة))[140].

ويتضح مما سبق أن العرفية على نوعين، عرفية عامة وعرفية خاصة وبهذا تكون أقسام الحقيقة أربعة (الحقيقة اللغوية، والحقيقة العرفية العامة، والحقيقة العرفية الخاصة، والحقيقة الشرعية).

واختلف العلماء في الأسماء الشرعية على ما يأتي:

1- الأسماء الشرعية عند الغزالي تشمل ما يتعلق بأمور العقيدة وسماه المعتزلة ((المصطلح الديني))[141] وقالوا في تعريفه ((ما نقلته الشريعة إلى أصل الدين كالإيمان والكفر والفسق))[142]، وتشمل أيضا ((ما يتعلق بفروع الشريعة العملية، وما تُبنى عليه تلك الفروع من القواعد الأصولية، كلفظ الصلاة، والزكاة والحج))[143].

وبهذا يكون الغزالي قد خالف المعتزلة الذين قسموا الأسماء على أقسام ((لغوية، ودينية، وشرعية))[144].

((وأنكر القاضي أبو بكر الباقلاني أن تكون هذه الأسماء قد نقلت من معناها اللغوي إلى معنى شرعي جديد سواء كانت عقيديَّة أم شرعيةً .... فالصلاة أصل معناها في اللغة (الدعاء)، والحج أصله في اللغة (القصد)، والزكاة أصلها (الطهارة والنماء) وبقيت على معانيها في الشرع))[145].

وقد ردَّ الغزالي هذا الرأي لأن أهل اللغة ((لا يسمون الواقف بين يدي الأمير على الخضوع مصليا لأنه يدعوه في قومه))[146].

ويرى المعتزلة والخوارج وطائفة من الفقهاء أن تلك الأسماء سواء أمختصة كانت أم بالشريعة نقلت من معناها اللغوي إلى معانٍ إسلامية جديدة ((ثم دخلها تخصيص في الدين))[147].

وفصّل أبو إسحاق الشيرازي حيث جعل الأسماء على قسمين: **أولهما** ما كان متصلا بالعقيدة كلفظ الإيمان فتكون باقية على أصل معناها اللغوي، **وثانيهما** ما كان شرعيا كلفظ الصلاة والحج ونحوهما فإنهما منقولان من معنييهما اللغويين إلى معانٍ شرعية[148].

أما الغزالي فكان موقفه ((يمثل الموقف المعتدل فلم يذهب إلى نقل المصطلحات الشرعية على الإطلاق، ولا إنكار نقلها على الإطلاق أيضا، فلم ينكر تصرف الشرع فيها ولكنه كان في ضوء العرف اللغوي فإنه تصرف فيه من وجهين: **أولهما** أن بعض الألفاظ التي استعملت في الشرع خصّصها عرف اللغة ببعض المسميات كالحج خُصص للدلالة على زيارة مكة فقط، فلا يسمى زيارة غيرها حجًا، وذلك كتخصيص الدابة بذوات الأربع فالشرع تصّرف فيه فلم يبقه على معناه اللغوي العام بل خصصه ببعض دلالته))[149]، لأن الشرع له ((عرف في الاستعمال كما للعرب))[150].

ثانيهما ((ألفاظ أخرى استعملها الشرع فتصرف في معناها اللغوي فاستعمله في المعنى الشرعي بزيادة شروط لعلاقة بينهما كالصلاة فإن معناها اللغوي (الدعاء) وهذا المعنى باقٍ في الصلاة الشرعية ولكن بشرط انضمام الركوع والسجود إذ شرطها الشرع في تمام الصلاة فالعلاقة بينهما اشتمال تلك الأفعال على الدعاء فيكون من باب إطلاق الاسم))[151]، وإرادة ((ما يتعلق به الشيء ويتصل به كتسميتهم الخمر محرمة والمحرم شربها، والأم محرمة والمحرم وطؤها))[152]، فإشتمال أفعال الصلاة على الدعاء هو المسوغ لإطلاق هذا الاسم عليها ((ولا يوجد ذلك في اللغة إلا بنوع تصرف فيه))[153].

المجاز

- **تعريفه لغةً:** قال ابن منظور: ((جزت الطريق وجازه سار فيه وسلكه))[154].

وذكر الصنعاني أنه: ((العبور والانتقال نقل ما ذكر من استعمال اللفظ في غير ما وضع له لعلاقة بشرط القرينة لأن المجاز باعتبار معناه الأصلي طريق إلى معناه المستعمل فيه))[155].

- **واصطلاحًا:** عرّفه القزويني بأنه: ((الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له في اصطلاح به التخاطب على وجه يصح مع قرينة عدم إرادته))[156].

وعرفه علماء الأصول بتعريفات منها:

عرّفه الغزالي بأنه: ((ما استعمله العرب في غير موضوعه))[157].

وعرفه ابن السبكي بأنه: ((اللفظ المستعمل بوضع ثانٍ لعلاقة))[158].

وعرفه الشوكاني بأنه: ((اللفظ المستعمل في غير ما وضع له لعلاقة مع قرينة))[159].

وأورد الدكتور حاتم حمدان سؤالا مفاده: ((أن الغزالي قيّد المجاز بما استعمله العرب في غير موضوعه فما استعمله الشارع في غير ما وضع له شرعا كالصلاة في (الدعاء) هل يسمى مجازًا؟))[160].

وأجاب عنه قائلا: ((نعم يسمى مجازًا))[161]، واستدلَّ بما قاله الغزالي: ((وعُرف الشرع في تنزيل الأسامي الشرعية على مقاصده كعرف اللغة))[162]، وفسر هذا قائلا: ((إن الصلاة في اللغة تطلق على (الدعاء) حقيقة ولكن الدعاء في الشرع صار مجازا لأن الشارع تصرّف في لفظ (الصلاة) فاستعمله في الأفعال المخصوصة المشتملة على الدعاء))[163].

أما ابن جني فعرّف المجاز بعد تعريفه للحقيقة قائلا: ((والمجاز ما كان بضدَّ ذلك))[164]، أي مالم يُقّرَّ في الإستعمال على أصل وضعه في اللغة.

أسباب العدول عن الحقيقة إلى المجاز

ذكر الأصوليون أسبابا وأغراضا للعدول عن الحقيقة، فمن أولئك الإمام ابن السبكي، فقد ذكر أن العدول عن الحقيقة إلى المجاز يأتي لأغراض فقال: ((وإنما يُعدل إليه لثقل الحقيقة أو بشاعتها أو جهلها أو بلاغته أو شهرته أو غير ذلك))[165].

وقد وضَّح المحلي تلك الأغراض شارحا وممثلا كما يأتي:

1- تحدث عن ثقل الحقيقة مفسرًا له بأنه يكون: ((على اللسان كالخنفقيق اسم للداهية دون الموت مثلا))[166].
2- تحدَّث عن بشاعة الحقيقة قائلا: ((كالخراءة يعدل عنها إلى الغائط وحقيقته المكان المنخفض))[167].
3- تحدَّث عن جهل الحقيقة ((للمتكلم أو المخاطب دون المجاز))[168].
4- تحدَّث عن بلاغة المجاز دون الحقيقة قائلا: ((نحو زيد أسد فإنه أبلغ من شجاع))[169].
5- تحدَّث عن شهرة المجاز دون الحقيقة قائلا: ((أو شهرته دون الحقيقة))[170].

ثم ختم كلامه موضحا ما أراده ابن السبكي بقوله (أو غير ذلك) قائلا: ((كإخفاء المراد عن غير المتخاطبين الجاهل بالمجاز دون الحقيقة، وكإقامة الوزن والقافية والسجع به دون الحقيقة))[171].

وقسم الغزالي المجاز على ثلاثة أنواع:

1- **الاستعارة/** قال الغزالي بأنها: ((ما استعير للشيء بسبب المشابهة في خاصية مشهورة كقولهم للشجاع أسد وللبليد حمار، فلو سمي الأبخر أسدا لم يجز لأن البخر ليس مشهورا في حق الأسد))[172].

2- **الزيادة/** ومثّل لهذا النوع من المجاز بقوله تعالى: ﴿**لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ**﴾[173]، معللا ذلك بأن: ((الكاف وضعت للإفادة فإذا استعملت على وجه لا يفيد كان على خلاف الوضع))[174].

3- **النقصان/** وهو ما يسمى بالحذف ومثل له بقوله تعالى: ﴿**وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ**﴾[175]، والمعنى واسأل أهل القرية ((وهذا النقصان اعتادته العرب فهو توسع وتجوز))[176].

أما ابن جنّي فتحدث عن الحقيقة يعدل عنها إلى المجاز لمعانٍ ثلاثة قائلا: ((وإنما يقع المجاز ويعدل إليه عن الحقيقة لمعان ثلاثة هي الاتساع والتوكيد والتشبيه فإن عُدِمَ هذه الأوصاف كانت الحقيقة البتة))[177].

وقد تجتمع هذه المعاني الثلاثة في مثال واحد عند ابن جنّي، وضرب أمثلة لذلك منها قوله تعالى: ﴿**وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا**﴾[178].

ففي هذه الآية المعاني الثلاثة ((أما الاتساع فلأنه – أي السائل– استعمل لفظ السؤال مع ما لا يصح في الحقيقة))[179].

((وأما التشبيه فلأنها – أي القرية– شبهت بمن يصح سؤاله .... وأما التوكيد فلأنه في ظاهر اللفظ إحالة بالسؤال على من ليس من عادته الإجابة فكأنهم تضمّنوا لأبيهم ﷺ أنه إن سأل الجمادات والجبال أنبأته بصحة قولهم))[180].

حكمه من حيث الوقوع وعدمه

اختلف الأصوليون في وقوع المجاز وعدم وقوعه، فمنهم من أثبته مطلقا كابن السبكي، ومنهم من أنكره مطلقا كالأستاذ أبي إسحاق الاسفراييني[181] وأبي علي الفارسي في نفيهما وقوعه، ومنهم من فصّل في ذلك فأنكر وقوعه في الكتاب والسنة وهم الظاهرية، قال ابن السبكي: ((وهو واقع خلافا للأستاذ والفارسي مطلقا، وللظاهرية في الكتاب والسنة))[182].

وأوضح المحلّي حجة من أنكر المجاز مطلقا قائلا: ((قالا – أي أبو إسحاق الاسفراييني وأبو علي الفارسي– وما يظن مجازا نحو: رأيت أسدا يرمي فحقيقة))[183].

وعقَّبَ البناني على قول المحلّي: (قالا وما يظن مجازا ... إلخ) قائلا: ((قال المصنف في شرح المنهاج وأما من أنكر المجاز في اللغة مطلقا فليس مراده أن العرب لم تنطق بمثل قولك للشجاع إنه أسد فإن ذلك مكابرة وعناد، ولكن هو دائر بين أمرين، أحدهما أن يدعى أن جميع الألفاظ حقائق ويكتفى في كونها حقائق بالاستعمال في جميعها وهذا مسلم ويرجع البحث لفظيا فإنه يطلق حينئذٍ الحقيقة على المستعمل وإن لم يكن بأصل الوضع ونحن لا نطلق ذلك وإن أراد بذلك استواء الكل في أصل الوضع فقال القاضي في مختصر التقريب فهذه مراغمة للحقائق فإنّا نفهم أن العرب ما

وضعت اسم الحمار للبليد ولو قيل للبليد حمار على الحقيقة كالدابة المعروفة وإن تناول الاسم لهما متساوٍ فهذا دنو من جحد الضرورة))[184].

وأوضح المحلي حجة من أنكر المجاز في الكتاب والسنة قائلا: ((قالوا لأنه كذب بحسب الظاهر كما في قولك في البليد هذا حمار، وكلام الله ورسوله منزَّه عن الكذب))[185].

ثم ذكر إجابة على ادعائهم قائلا: ((وأجيب بأنه لا كذب مع اعتبار العلاقة وهي فيما يذكر المشابهة في الصفة الظاهرة أي عدم الفهم))[186].

ومن القائلين بوقوع المجاز الغزالي إذ قرر أن اللفظ إذا دار بين الحقيقة والمجاز فاللفظ للحقيقة إلى أن يدل الدليل على أنه أراد المجاز ولا يكون مجملا ومثّل له بقولهم: ((رأيت اليوم حمارا، واستقبلني في الطريق أسد فلا يحمل على البليد والشجاع إلا بقرينة زائدة))[187].

وذكر الغزالي أيضا أن لفظ المجاز ((يطلق على اللفظ الذي تُجُوّز به عن موضوعه وذلك لا ينكر في القرآن مع قوله تعالى: ﴿**وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا وَالْعِيرَ**﴾[188] وقوله: ﴿**جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَّ**﴾[189] ... وذلك مالا يُحصى وكل ذلك مجاز))[190].

وتحدَّث الغزالي عن المجاز الباطل الذي لا حقيقة له، فالقرآن منزَّه عنه فقال: ((ولعله الذي أراده من أنكر اشتمال القرآن على المجاز))[191].

واختلف العلماء في أن المجاز هل يستلزم الحقيقة؟.

قال الغزالي: ((اعلم أن كل مجاز فله حقيقة وليس من ضرورة كل حقيقة أن يكون لها مجاز))[192].

بل ذكر أن ضربين من الأسماء لا يدخلهما المجاز أصلا:

1- أسماء الأعلام نحو زيد وعمرو لأنها وضعت للفرق بين الذوات لا للفرق في الصفات إلا إذا كان العَلَمُ منقولا من صفة كالأسود فإنه يكون مجازا إذا وضع علما.
2- الأسماء التي لا أعم منها ولا أبعد كالمعلوم والمجهول والمذكور إذ لا شيء إلا وهو حقيقة فيه؛ لأنها تعم في جميع مدلولاتها فكيف تكون مجازا عن شيء[193].

وعقب الدكتور حاتم حمدان قائلا: ((وفي هذا دليل على أن ألفاظ الحقيقة أكثر من المجاز))[194]، واستدل بما قاله البيضاوي: ((المجاز خلاف الأصل لاحتياجه إلى الوضع الأول والمناسبة والنقل))[195].

والمراد بالوضع الأول الوضع الحقيقي، وبالمناسبة والنقل أن تكون علاقة بين المعنيين المنقول عنه والمنقول إليه، ((والحقيقة محتاجة إلى الوضع الأول فقط، وما يتوقَّفُ على أمر واحد كان راجحا بالنسبة إلى ما هو متوقِّفٌ على أمور متعددة))[196].

مواضع المجاز

من الأصوليين من جعل استعمال المجاز يكون في الأفعال والحروف كما يكون في الأسماء، فابن السبكي صرّح بأن المجاز يكون في الأفعال، ومثّلَ له المحلّي بقوله تعالى: ﴿**وَنَادَى أَصْحَابُ الْجَنَّةِ**﴾[197] أي ينادي وقوله تعالى: ﴿**وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ**﴾[198] أي ما تلته[199].

قال البناني عن الآية الأولى: ((فاستعمل الماضي في المستقبل لتحقق الوقوع فيكون مجازا علاقته الملزومية لاستلزام وقوع الشيء فيما مضى تحقق وقوعه))[200].

وقال عن الآية الثانية: ((فعبر بالمستقبل عن الماضي لاستحضار تلك الصورة الماضية مجازا لعلاقة السببية فإن المضارع تستحضر به الصورة الماضية))[201].

ويكون في الحروف ومثل له المحلّي بقوله تعالى: ﴿**فَهَلْ تَرَى لَهُمْ مِنْ بَاقِيَةٍ**﴾[202] أي ما ترى[203].

قال البناني: ((فعبر بالاستفهام عن النفي بجامع عدم التحقق في كل فيكون مجازا علاقته الملزومية لاستلزام الاستفهام عن الشيء عدم تحققه))[204].

ومنع الإمام الرازي أن يكون المجاز في الحرف مطلقا[205].

وفسّره المحلي قائلا: ((أي قال لا يكون فيه مجاز إفراد لا بالذات ولا بالتبع لأنه لا يفيد إلا بضمه إلى غيره فإن ضم إلى ما ينبغي ضمه إليه فهو حقيقة أو إلى مالا ينبغي ضمه إليه فمجاز تركيب))[206].

ومعنى هذا أن الإمام الرازي منع المجاز في الحرف مطلقا إذا كان مفردا أي غير مضموم إلى كلمة بعده، أما إذا ضم إلى كلمة بعده وكان ما بعده لا ينبغي ضمه إليه إلا بتأويل فجوزه وسماه مجاز تركيب، والمراد بقولهم (بالتبع) الإستعارة التبعية عند البيانيين.

وعقب البناني على قول المحلّي (ومنع الإمام المجاز في الحرف مطلقا) قائلا: ((أي منع مجاز الإفراد في الحرف مطلقا لا بالذات كما يقول الأصوليون ولا بالتبع كما يقول البيانيون فالمنفي في كلام الإمام مجاز الإفراد لا التركيب كما يدل عليه تعليله))[207].

ولم يرتضِ النقشواني ما قاله الرازي من أن المجاز في الحرف نوعان مجاز إفراد ومجاز تركيب قائلا: ((من أين أنه مجاز تركيب بل ذلك الضم قرينة مجاز الإفراد نحو قوله تعالى: ﴿**وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِي جُذُوعِ النَّخْلِ**﴾[208] أي عليها))[209].

وعلل ذلك البناني قائلا: ((لأن الحرف لا يسند ولا يُسند إليه ومجاز التركيب إسناد الشيء إلى ما هو له))[210]، كقولنا أنبت الربيع البقل، والمنبت هو الله تعالى لا الربيع فإسناده إلى الربيع مجاز،

وذكر السبكي أن الإمام الرازي منع المجاز في الفعل والمشتق الا بالتبع قائلا: ((ومنع الفعل والمشتق إلا بالتبع))[211].

ومعنى هذا أن الاستعارة في الفعل والمشتق عند الإمام الرازي لا تكون فيهما إلا على طريق التبعية ((للمصدر أصلهما فإن كان حقيقة فلا مجاز فيهما))[212].

وذكر المحلّي اعتراضا على الإمام الرازي قائلا: ((وأُعترض عليه بالتجوُّز بالفعل الماضي عن المستقبل والعكس كما تقدم من غير تجوز في أصلهما وبأن الاسم المشتق يراد به الماضي والمستقبل فمجاز من غير تجوز في أصله))[213].

فاتضح من هذا أن المجاز يكون في الأسماء والأفعال والحروف والله اعلم.

أما ابن جني فهو من المثبتين المجازَ؛ إذ ذكر أن الحقيقة يعدل عنها إلى المجاز لمعانٍ ثلاثة كما تقدم، إلا أنه خالف بعض العلماء القائلين بأن أكثر اللغة حقيقة بما ذكروه من أدلة ذكرناها، قال ابن جني: ((اعلم أن أكثر اللغة مع تأمله مجاز لا حقيقة))[214]، مستدلا بقوله (قام زيد) بأنه إخبار عن قيام في زمن ماضٍ مع أن القيام جنس يطلق على جميع الماضي وجميع الحاضر وجميع الآتي مِن كل مَن وجد منه القيام، ومحال أن يجتمع القيام في وقت واحد لإنسان واحد[215].

فحينئذٍ قام زيد ((مجاز لا حقيقة وإنما هو على وضع الكل موضع البعض للاتساع والمبالغة وتشبيه القليل بالكثير))[216].

وخالف ابن السبكي ابن جني قائلا: ((وليس – أي المجاز– غالبا على اللغات خلافا لابن جني))[217].

وقال أيضا: ((والخلاف في ذلك مع ابن جني حيث ادعى أن المجاز غالب على اللغات))[218].

وما قاله ابن جنّي من الغلبة محمول على الاستعمال فإن كلام الفصحاء في نظمهم ونثرهم ظاهر في أن ((أكثرها تشبيهات واستعارات للمدح والذم وكنايات وإسنادات قول وفعل لمن لا يصلح أن يكون فاعلا لذلك كالحيوانات والدهر والأطلال والدمن ولاشك أن كل ذلك تجوز، وأما بالنسبة إلى الاستعمال المعلوم فكذلك يقول سافرت البلاد ورأيت العباد ولبست الثياب مع أنه ما سافر في كلها ولا رأى كلهم وما لبس كل الثياب وكذلك يقول ضربت زيدا مع أنه ما ضرب إلا جزءا منه))[219].

ولم يتفق الأصوليون القائلون بأن المجاز يكون في الأسماء والأفعال والحروف مع ابن جنّي إذ جعل المجاز في الأسماء كما تقدم وجعله في الأفعال إذ يقول: ((اعلم أن أكثر اللغة مع تأمله مجاز لا حقيقة وذلك عامة الأفعال نحو قام زيد وقعد عمرو وانطلق بشر وجاء الصيف وانهزم الشتاء))[220] ولم يجعله في الحروف.

وذكرنا ما استدل به على قوله هذا، وذكرنا مخالفة الأصوليين له في هذا أيضا، فهو بهذا متفق مع الأصوليين في أن المجاز يكون في الأسماء والأفعال إلا أنه خالف من يقول بالمجاز في الحروف حيث عدَّ المعاني التي تكون للحروف حقيقة وليس مجازا ولهذا جعلها من قبيل المشترك.

وافترض قولا لقائل وأجاب عنه قائلا: ((فإن قلت: يكون من الحروف ما يصلح من المعاني لأكثر من الواحد؛ نحو (مِن) فإنها تكون تبعيضا وابتداء، ولا تكون نفيا ونهيا وتوكيدا، وإن فإنها تكون شرطا ونفيا وتوكيدا.

قيل: هذا إلزام يسقطه تأمله. وذلك أن مِنْ ولا وإنْ ونحو ذلك لم يقتصر بها على معنى واحد؛ لأنها حروف وقعت مشتركة))[221].

الخاتمة:

ألخص فيها أهم ما توصلت إليه في هذه الرحلة من نتائج وهي:

1- وافق الأصوليون القائلون بالترادف ابنَ جني في القول بالترادف.

2- أقرَّ ابن جنّي بوجود الترادف من لغة واحدة على قلة وإن كان الأولى أن يكون من لغتين وبهذا يكون الأصوليون القائلون بذلك موافقين لابن جنّي.

3- ذكر ابن جنّي أمثلة للمشترك في الأسماء والأفعال والحروف وكذلك الأصوليون.

4- ذكر ابن جنّي من خلال حديثه عما اتفق لفظه واختلف معناه أنه على نوعين

أ- ما هو أعم من المشترك كأن يكون الاشتراك في الحرف أو الحركة أو السكون.

ب- ما اتفق في الصورة كلها وهذا يسمَّى مشتركا.

5- لم يقسِّم ابن جنّي الحقيقة كما قسمها الأصوليون إلى لغوية وعرفية وشرعية بل اقتصر على الحقيقة اللغوية فقط لأنه عالمٌ لغويٌ يبحث في اللغة.

6- إن ابن جنّي من المثبتين المجاز إذ ذكر أن الحقيقة يعدل عنها إلى المجاز لمعانٍ ثلاثةٍ هي: الاتساع والتوكيد والتشبيه وكذلك الأصوليون المثبتون لذلك.

7- خالف ابن جنّي بعض العلماء القائلين إنَّ أكثر اللغة حقيقة إذ يرى أن أكثر اللغة مع تأمله مجازٌ لا حقيقة.

8- لم يتفق الأصوليون القائلون إن المجاز يكون في الأسماء والأفعال والحروف مع ابن جنّي إذ جعله في الأسماء والأفعال ولم يجعله في الحروف.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات....

الهوامش

(1) ذكره اليوسي في كتاب زهر الأكم في الأمثال والحكم دون ان ينسبه لأحد. ينظر: زهر الأكم في الأمثال والحكم، للحسن بن مسعود بن محمد بن علي اليوسي (ت1102هـ): /

(2) ينظر: ديوان عبد الغني النابلسي 383/1، المدخل: لابي عبد الله العبدري الفاسي: 210/3.

(3) الخصائص: 2/1.

(4) سورة الشعراء: الآية 195.

(5) هو محمود بن عمر بن محمد بن أحمد الخوارزمي الزمخشري جار الله أبو الفاسي من أئمة العلم بالدين والتفسير والأدب من مصنفاته الكشاف في تفسير القرآن وأساس البلاغة (ت538هـ). ينظر: الأعلام: 178/1.

(6) المفصل: 18/1.

(7) خصائص اللغة العربية في الفكر الإسلامي: 49، وينظر: أثر الدلالة النحوية واللغوية في استنباط الأحكام من آيات القرآن التشريعية، للأستاذ الدكتور عبد القادر السعدي: 25.

(8) سورة الشعراء: الآية 195.

(9) الخصائص: 243/1.

(10) المصدر نفسه: 33/1.

(11) المصدر نفسه: 245/3.

(12) هو أبو محمد عبد الملك بن هشام بن أيوب الحموي المعافري، من مصر وأصله من البصرة من مصنفاته كتاب في أنساب حمير وملوكها توفي بمصر سنة (213هـ). ينظر: وفيات الأعيان: 177/3.

(13) هو جمال الدين أبو عمرو عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس الدوني ثم المصري الفقيه المالكي النحوي المعروف بابن الحاجب ولد بأسنا سنة (570هـ) وتوفي بالإسكندرية سنة (646هـ). ينظر: وفيات الأعيان: 248/3- 250.

(14) الكوكب الدري: 187.

(15) المفصل: 18/1.

(16) ينظر: شرح الخبيصي على متن تهذيب المنطق: 12، وتجديد علم المنطق: 26.

(17) موسوعة كشاف اصطلاح الفنون والعلوم، لمحمد علي التهانوي: 406/1.

(18) معيار العلم: 56.

(19) المصدر نفسه، والصفحة نفسها.

(20) المستصفى: 31/1.

(21) المحصول في علم أصول الفقه: 252/1.

(22) هو عبد الله بن عمر بن محمد بن علي ناصر الدين أبو الخير البيضاوي نسبة إلى البيضاء قرية في شيراز، كان فقيهًا شافعيًا متكلمًا أصوليًا، من مصنفاته المنهاج في الأصول ومختصر الكشاف في التفسير وشرح المصابيح في الحديث توفي سنة (685هـ). ينظر: طبقات الشافعية الكبرى: 157/8، وطبقات المفسرين، للداوودي: 245/1- 255.

(23) المنهاج بشرح الإبهاج: 238/1.

(24) شرح المحلى على جمع الجوامع: 292/1.

(25) البحر المحيط في أصول الفقه: 105/2.

(26) إرشاد الفحول: 75.

(27) المنهاج بشرح الإبهاج: 238/1.

(28) البحث النحوي واللغوي عند الغزالي: 177.

(29) المستصفى: 32/1.

(30) المستصفى: 32/1، وينظر: إرشاد الفحول: 16.

(31) المستصفى: 31/1.

(32) ينظر: المحصول في علم أصول الفقه: 350/1.

(33) ينظر: التقرير والتحبير: 222/1.

(34) ينظر: إرشاد الفحول: 45/1.

(35) الخصائص: 373/1.

(36) المصدر نفسه: 113/2.

(37) الكتاب: 24/1.

(38) هو محمد بن مستنير النحوي اللغوي أخذ الأدب عن سيبويه كان يبكّر إلى سيبويه قبل حضور التلاميذ فقال له ما أنت إلا قطرب ليل، من تصانيفه معاني القرآن والاشتقاق وكتاب النوادر توفي سنة (206هـ). ينظر: الوافي بالوفيات: 14/5، والفهرست: 78/1.

(39) أضداد قطرب: 243، وينظر: البحث النحوي واللغوي عند الغزالي: 174.

(40) الخصائص: 123/2.

(41) ينظر: المصدر نفسه، والصفحة نفسها.

(42) المصدر نفسه: 2/ 123- 124

(43) المصدر نفسه: 310/2.

(44) البحر المحيط في أصول الفقه: 474/1.

(45) إرشاد الفحول: 44/1.

(46) هو أبو العباس أحمد بن يحيى بن زيد بن سيار النحوي الشيباني المشهور بثعلب ولد سنة (200هـ) وتوفي سنة (291ه) في بغداد. ينظر: وفيات الأعيان: 102/1- 104، وطبقات الزبيدي: 141.

(47) البحر المحيط في أصول الفقه: 474/1.

(48) هو الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران اللغوي الأديب أبو هلال العسكري، له تفسير في خمس مجلدات وكتاب شرح الحماسة وكتاب جمهرة الأمثال توفي سنة (395هـ). ينظر: طبقات المفسرين: 43/1، ومعجم الأدباء: 562/2 وما بعدها، والوافي بالوفيات: 50/12.

(49) البحر المحيط في أصول الفقه: 475/1.

(50) المحصول في علم أصول الفقه: 351/1- 352.

(51) إرشاد الفحول: 45/1.

(52) البحث النحوي واللغوي عند الغزالي: 177.

(53) المستصفى: 32/1.

(54) المستصفى: 32/1، وينظر: إرشاد الفحول:42/1.

(55) البحر المحيط في أصول الفقه: 475/1، وينظر:المحصول في علم أصول الفقه: 439/1.

(56) البحر المحيط في علم أصول الفقه: 475/1.

(57) المحصول في علم أصول الفقه: 349/1- 350.

(58) هو الحسين بن محمد بن المفضل الإمام أبو القاسم الراغب الأصفهاني، من مصنفاته التفسير الكبير والذريعة في أسرار الشريعة. ينظر: البلغة: 91/1.

(59) البحر المحيط في أصول الفقه: 475/1.

(60) سورة البقرة: الآية 2.

(61) الصاحبي: 97، وينظر: المزهر: 404/1.

(62) هو الحسين بن أحمد بن خالويه بن حمدان أبو عبد الله الهمداني النحوي سكن حلب ومات فيها، كان إمامًا في العربية وغيرها من العلوم الأدبية، ذكر اليافعي وابن النديم أنَّه توفي سنة (370هـ). ينظر: نوابغ الرواة: 105/1، 8/1، وطبقات الفقهاء للشافعية: 455/1.

(63) المزهر: 405/1.

(64) الخصائص: 113/2.

(65) المصدر نفسه: 310/2.

(66) هو أبو سعيد عبد الملك بن قريب بن عبد الملك بن علي بن أجمع الباهلي المعروف بالأصمعي توفي سنة (217هـ) في البصرة. ينظر: طبقات الزبيدي: 167.

(67) الخصائص: 374/1.

(68) المصدر نفسه، والصفحة نفسها.

(69) معيار العلم: 56، وينظر: المستصفى: 32/1، والبحث النحوي واللغوي عند الغزالي: 186.

(70) الإحكام في أصول الأحكام:41/1-42.

(71) شرح المحلى على جمع الجوامع: 292/1.

(72) إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول: 19.

(73) المزهر: 369/1، وهذا التعريف يمثل مفهوم المشترك اللفظي ليس عند الأصوليين فحسب بل عند كثيرٍ من اللغويين المتقدمين والمحدثين.

(74) البحث النحوي واللغوي عند الغزالي: 186.

(75) هو محمد بن أحمد بن عرفه الدسوقي المالكي من علماء العربية من كتبه حاشية على تلخيص المفتاح توفي سنة (1230هـ).ينظر: الأعلام: 17/6.

(76) ينظر: حاشية الدسوقي على شرح التلخيص:12/4، والبحث النحوي واللغوي عند الغزالي:186.

(77) المستصفى: 32/1، وينظر: البحث النحوي واللغوي عند الغزالي: 186.

(78) المستصفى: 2/46- 47، وينظر: البحث النحوي واللغوي عند الغزالي: 191.

(79) ينظر: الخصائص: 3/110- 111.

(80) الكتاب: 1/24.

(81) ينظر: أضداد قطرب: 242.

(82) الخصائص: 2/94.

(83) المصدر نفسه، والصفحة نفسها.

(84) المصدر نفسه 2/102.

(85) الخصائص: 2/93.

(86) المصدر نفسه: 3/110.

(87) هو علي بن محمد بن الحسين بن عبد الكريم بن موسى بن عيسى بن مجاهد أبو الحسن المعروف بفخر الإسلام البزدوي، من مصنفاته المبسوط وشرح الجامع الكبير توفي سنة (482هـ). ينظر: طبقات الحنفية: 1/372.

(88) أصول البزدوي: 1/7، وينظر: المنخول: 1/147.

(89) سورة القلم: الآية 20.

(90) أصول البزدوي: 1/7، وينظر: البحر المحيط في أصول الفقه: 1/489.

(91) إرشاد الفحول: 1/46، وينظر: البحر المحيط في أصول الفقه: 1/489.

(92) الخصائص: 3/110.

(93) المصدر نفسه: 3/111.

(94) المصدر نفسه: 3/110.

(95) ينظر: المصدر نفسه: 2/102.

(96) المصدر نفسه: 2/103.

(97) المنهاج بشرح الإبهاج: 1/251، والصواب أن يقول (لجواز أن يقع من واضعين) من دون أن يقول من واحد.

(98) المنهاج بشرح الإبهاج: 1/251.

(99) والصواب أن يقول (من واضع واحد).

(100) صحيح البخاري: 3/1423 رقم (3699).

(101) الإبهاج شرح المنهاج: 1/251؛

(102) ينظر: المحصول: 1/360 وما بعدها.

(103) الإحكام للآمدي: 1/41.

(104) سورة التكوير: الآية 17.

(105) الإحكام للآمدي: 1/44.

(106) المصدر نفسه، والصفحة نفسها.

(107) الكتاب: 1/24.

(108) ما اتفق لفظه واختلف معناه: 3، وينظر: الصاحبي: 201، والمزهر: 1/372- 373.

(109) هو أبو محمد عبد الله بن جعفر بن درستويه الفسوي المتوفى سنة (347هـ). ينظر: بغية الوعاة: 36/2.

(110) البحث النحوي واللغوي عند الغزالي: 184.

(111) تصحيح الفصيح:164/1، وينظر: المزهر:384/1، والبحث النحوي واللغوي عند الغزالي:184.

(112) تصحيح الفصيح: 166/1، وينظر: المزهر:385/1؛والبحث النحوي واللغوي عند الغزالي:184.

(113) تصحيح الفصيح: 167/1، وينظر: المزهر: 385/1، والبحث النحوي واللغوي عند الغزالي: 184- 185.

(114) المنخول: 147.

(115) البحث النحوي واللغوي عند الغزالي: 188، وينظر: الأمالي النحوية: 49.

(116) ينظر: تقريرات عبد الرحمن الشربيني بهامش شرح المحلي على جمع الجوامع: 294/1.

(117) ينظر: المستصفى: 72/2، والمنخول: 147، والبحث النحوي واللغوي عند الغزالي: 191.

(118) ينظر :المستصفى:73/2- 74، والمنخول:148، والبحث النحوي واللغوي عند الغزالي: 191.

(119) مقاييس اللغة: 6/3، وينظر: لسان العرب: 52/1.

(120) البحر المحيط في أصول الفقه: 513/1.

(121) هو محمد بن عبد الرحمن بن عمر بن أحمد بن محمد بن عبد الكريم جلال الدين القزويني الشافعي ولد سنة (666هـ) من مصنفاته تلخيص المفتاح توفي سنة (739هـ). ينظر: بغية الوعاة: 156/1- 157.

(122) تلخيص المفتاح: 292- 293.

(123) مختصر المعاني: 215- 216.

(124) عروس الأفراح: 6/4.

(125) المستصفى: 341/1.

(126) المحصول في علم أصول الفقه: 286/1.

(127) جمع الجوامع بشرح المحلي: 300/1.

(128) البحر المحيط في أصول الفقه: 513/1.

(129) شرح المحلي على جمع الجوامع: 300/1.

(130) جمع الجوامع بشرح المحلي: 301/1.

(131) الخصائص: 442/2.

(132) ينظر: المحصول في علم أصول الفقه: 290.

(133) البحث النحوي واللغوي عند الغزالي: 203، وينظر: الطراز: 55/1 و53.

(134) هو الإمام عبد القاهر بن عبد الرحمن الجرجاني النحوي الفارسي إمام العربية واللغة والبيان أول من دون علم المعاني كان شافعي المذهب متكلمًا على طريقة الأشعري، من مصنفاته كتاب الجمل وكتاب العمد في التصريف وكتاب المغني في شرح الإيضاح، توفي بجرجان سنة (471هـ). ينظر: البلغة: 134/1- 135، وطبقات الشافعية: 252/1- 253.

(135) أسرار البلاغة: 303، وينظر: البحث النحوي واللغوي عند الغزالي: 204.

(136) أسرار البلاغة: 304، وينظر: البحث النحوي واللغوي عند الغزالي: 204.

(137) جمع الجوامع بشرح المحلي: 301/1.

(138) شرح المحلي على جمع الجوامع: 301/1.

(139) المصدر نفسه، والصفحة نفسها.

(140)المصدر نفسه، والصفحة نفسها.

(141) المنخول: 72.

(142) المستصفى: 327/1.

(143) البحث النحوي واللغوي عند الغزالي: 207.

(144) المستصفى: 329/1.

(145) البحث النحوي واللغوي عند الغزالي: 207، وينظر: المنخول: 73، والمزهر: 298/1.

(146) المنخول: 74.

(147) البحث النحوي واللغوي عند الغزالي: 207- 208، وينظر: المنخول: 73.

(148) ينظر: اللمع في أصول الفقه 9-11.

(149) البحث النحوي واللغوي عند الغزالي: 208

(150) المستصفى: 331/1.

(151) البحث النحوي واللغوي عند الغزالي: 209.

(152) المستصفى: 331/1.

(153) المصدر نفسه: 332/1.

(154) لسان العرب: 336/5.

(155) إجابة السائل شرح بغية الآمل: 268/1.

(156) تلخيص المفتاح: 294.

(157) المستصفى: 341/1.

(158) جمع الجوامع بشرح المحلي: 305/1.

(159) إرشاد الفحول:49/1.

(160) البحث النحوي واللغوي عند الغزالي: 211.

(161) البحث النحوي واللغوي عند الغزالي: 211.

(162) المستصفى: 343/1.

(163) البحث النحوي واللغوي عند الغزالي: 211.

(164) الخصائص: 442/2.

(165) جمع الجوامع بشرح المحلي: 309/1- 310.

(166) شرح المحلي على جمع الجوامع: 309/1.

(167) المصدر نفسه، والصفحة نفسها.

(168)المصدر نفسه، والصفحة نفسها.

(169) شرح المحلي على جمع الجوامع: 310/1.

(170) المصدر نفسه، والصفحة نفسها.

(171)المصدر نفسه، والصفحة نفسها.

(172) المستصفى: 341/1.

(173) سورة الشورى: الآية 11.

(174) المستصفى: 342/1.

(175) سورة يوسف: الآية 82.

(176) المستصفى: 342/1.

(177) الخصائص: 442/2.

(178) سورة يوسف: الآية 82.

(179) الخصائص: 447/2.

(180) المصدر نفسها، والصفحة نفسها.

(181) هو إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهران أبو إسحاق الاسفراييني الملقب بركن الدين الفقيه الشافعي المتكلم الأصولي، من تصانيفه جامع الحلى في أصول الدين والرد على الملحدين توفي سنة (418هـ). ينظر: وفيات الأعيان: 28/1.

(182) جمع الجوامع بشرح المحلي: 308/1.

(183) شرح المحلي على جمع الجوامع: 308/1.

(184) حاشية البناني على شرح المحلي على جمع الجوامع: 308/1.

(185) شرح المحلي على جمع الجوامع: 308/1.

(186) المصدر نفسه: 308/1- 309.

(187) المستصفى: 359/1.

(188) سورة يوسف: الآية 82.

(189) سورة الكهف: الآية 77.

(190) المستصفى: 105/1.

(191) المصدر نفسه، والصفحة نفسها.

(192) المستصفى: 186/1.

(193) ينظر: المستصفى: 186/1، والبحث النحوي واللغوي عند الغزالي: 219.

(194) البحث النحوي واللغوي عند الغزالي: 219.

(195) المنهاج بشرح الإبهاج: 314/1.

(196) المنهاج بشرح الإبهاج: 314/1- 315، وينظر: البحر المحيط في أصول الفقه: 547/1.

(197) سورة الأعراف: الآية 44.

(198) سورة البقرة: الآية 102.

(199) شرح المحلي على جمع الجوامع: 320/1.

(200) حاشية البناني على شرح المحلي على جمع الجوامع: 321/1.

(201) المصدر نفسه، والصفحة نفسها.

(202) سورة الحاقة: الآية 8.

(203) ينظر: شرح المحلي على جمع الجوامع: 321/1.

(204) حاشية البناني على شرح المحلي على جمع الجوامع: 321/1.

(205) ينظر: جمع الجوامع بشرح المحلي: 321/1.

(206) شرح المحلي على جمع الجوامع: 321/1.

(207) حاشية البناني على شرح المحلي على جمع الجوامع: 321/1.

(208) سورة طه: الآية 71.

(209) شرح المحلي على جمع الجوامع: 321/1.

(210) حاشية البناني على شرح المحلي على جمع الجوامع: 321/1.

(211) جمع الجوامع بشرح المحلي: 321/1.

(212) شرح المحلي على جمع الجوامع: 321/1.

(213) المصدر نفسه: 321/1- 322.

(214) الخصائص: 447/2.

(215) ينظر: المصدر نفسه: 447/2- 448.

(216) المصدر نفسه: 448/2.

(217) جمع الجوامع بشرح المحلي: 310/1.

(218) الإبهاج بشرح المنهاج: 314/1.

(219) حاشية البناني على شرح المحلي: 311/1.

(220) الخصائص: 447/2.

(221) المصدر نفسه: 110/3.

المصادر والمراجع:

- القرآن الكريم.

1- الابهاج في شرح المنهاج على منهاج الوصول إلى علم الأصول: للبيضاوي، تأليف: علي بن عبد الكافي السبكي (ت:756هـ)، تحقيق جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1404هـ.

2- أثر الدلالة النحوية واللغوية في استنباط الأحكام من آيات القرآن التشريعية: للدكتور عبد القادر عبد الرحمن السعدي، مطبعة الخلود، بغداد، ط1، 1406هـ- 1986م.

3- الإحكام في أصول الأحكام: تأليف: علي بن محمد الآمدي أبو الحسن (551- 631هـ)، تحقيق: د. سيد الجميلي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط1، 1404هـ.

4- إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول: تأليف: محمد بن علي بن محمد الشوكاني (1173-1250هـ)، تحقيق: محمد سعيد البدري أبو مصعب، دار الفكر، بيروت، ط1، 1412هـ-1992م.

5- أسرار البلاغة: تأليف: أبي بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن الجرجاني (ت:471هـ)، مطبعة المعارف، استانبول، 1954م، وبغداد، 1399هـ- 1979م.

6- أصول البزدوي كنز الوصول إلى معرفة الأصول: تأليف: علي بن محمد البزدوي الحنفي (ت: 382هـ)، مطبعة جاويد بريس، كراتشي.

7- الأضداد: تأليف: قطرب محمد بن المستنير، تحقيق: هانس كوفلر، المجلد الخامس، مجلة إسلاميكا، المانيا، 1931م.

8- الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين: تأليف: خير الدين الزركلي (ت:1976م)، دار العلم للملايين، بيروت- لبنان، ط5، 1980م.

9- الأمالي النحوية: تأليف: أبي عمرو عثمان ابن الحاجب (ت:646هـ)، تحقيق: عدنان صالح مصطفى، دار الثقافة بقطر، الدوحة، ط1، 1406هـ- 1986م.

10- البحث النحوي واللغوي عند الغزالي (ت505هـ): للدكتور حاتم حمدان إبراهيم، رسالة ماجستير مقدمة إلى مجلس كلية الآداب- جامعة بغداد، 1990م، مطبوعة على الآلة الكاتبة.

11- البحر المحيط في أصول الفقه: تأليف: بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي (ت: 794هـ)، حققه وضبط نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه: د. محمد محمد تامر،

12- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة: تأليف: جلال الدين عبد الرحمن السيوطي (849-911هـ)، تحقيق: د. محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، صيدا- لبنان.
13- البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة: تأليف: محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (729- 817هـ)، تحقيق: محمد المصري، جمعية إحياء التراث الإسلامي، الكويت، ط1، 1407هـ.
14- تجديد علم المنطق في شرح الخبيصي على التهذيب: تأليف: عبد المتعال الصعيدي، ملزم الطبع والنشر مكتبة الآداب ومطبعتها بالجمامير، المطبعة النموذجية، ط5.
15- التقرير والتحبير في علم الأصول: لمحمد بن محمد بن محمد بن الحسن بن سليمان بن عمر بن محمد المشهور بابن أمير الحاج (ت: 879هـ)، دار الفكر، بيروت، 1471هـ- 1996م.
16- تقريرات الشربيني: عبد الرحمن الشربيني هامش شرح المحلي على جمع الجوامع، مطبعة دار إحياء الكتب العربية بمصر.
17- تلخيص المفتاح: تأليف: جلال الدين محمد بن عبد الرحمن، ضبطه وشرحه: عبد الرحمن البرقوقي، دار الكتاب العربي، لبنان.
18- جمع الجوامع: للإمام تاج الدين عبد الوهاب ابن السبكي (ت: 771هـ)، مطبعة دار إحياء الكتب العربية بمصر.
19- حاشية العلامة البناني: لعبد الرحمن بن جاد الله المغربي (ت: 1198هـ) على شرح المحلي على جمع الجوامع، مطبعة دار إحياء الكتب العربية بمصر.
20- الخصائص: لأبي الفتح عثمان بن جني، تحقيق: محمد علي النجار، دار الكتاب العربي، بيروت- لبنان.
21- خصائص اللغة العربية في الفكر الإسلامي: مقال للأستاذ أنور الجندي، مجلة الرسالة الإسلامية العراقية، العدد 21، السنة الثانية.
22- زهر الاكم في الامثال والحكم: للحسن بن مسعود بن محمد بن علي بن يوسف بن داود اليوسي (ت1102هـ)،
23- شرح الخبيصي على متن تهذيب المنطق: للعلامة الشيخ عبيد الله بن فضل الخبيصي على تهذيب المنطق والكلام للسعد التفتازاني (722- 792هـ)، دار النشر مكتبة ومطبعة محمد علي صبيح وأولاده بميدان الأزهر، ط3، 1385هـ- 1965م.

24- الصاحبي في فقه اللغة وسنن العرب في كلامها: تأليف: أبي الحسن أحمد بن فارس زكريا الرازي (ت:395هـ)، تحقيق: مصطفى الشويحي، مؤسسة بدران للطباعة والنشر، بيروت، 1382هـ- 1963م.

25- صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري (ت256هـ)، دار عالم الكتب، ط1، 1417هـ- 1996م.

26- طبقات الشافعية: تأليف: أبي بكر بن أحمد بن محمد بن عمر بن قاضي شهبة (779- 851هـ)، تحقيق: د. الحافظ عبد العليم خان، عالم الكتب، بيروت، ط1، 1407هـ.

27- طبقات الفقهاء: تأليف: إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي أبي إسحاق (393- 476هـ)، تحقيق: خليل الميس، دار القلم، بيروت.

28- طبقات المفسرين للداودي: تأليف: أحمد بن محمد الأدنه وي، تحقيق: سليمان بن صالح الخزي، مكتبة العلوم والحكم، المملكة العربية السعودية، ط1، 1417هـ- 1997م.

29- طبقات النحويين واللغويين: تأليف: محمد بن الحسن الزبيدي، تحقيق: محمد أبي الفضل إبراهيم، دار المعارف بمصر.

30- الطراز المتضمن لأسرار البلاغة وعلم حقائق الإعجاز: تأليف: يحيى بن حمزة العلوي، دار الكتب العامة، بيروت، 1982م.

31- عروس الأفراح شرح تلخيص المفتاح: تأليف: بهاء الدين السبكي، مطبعة عيسى البابي الحلبي.

32- الفهرست: تأليف: محمد بن إسحاق أبي الفرج النديم (ت:385هـ)، دار المعرفة، بيروت، 1398هـ- 1978م.

33- كتاب سيبويه: تأليف: أبي بشر عمرو بن عثمان بن قنبر الملقب بسيبويه (ت:180هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الجيل، بيروت، ط1.

34- الكوكب الدرِّي فيما يتخرج على الأصول النحوية من الفروع الفقهية: تأليف: عبد الرحيم بن الحسن الأسنوي (704- 772هـ)، تحقيق: محمد حسن عواد، دار عمار، عمان- الأردن، ط1، 1405هـ.

35- لسان العرب: تأليف: محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري (630- 711هـ)، دار صادر، بيروت، ط1.

36- اللمع في أصول الفقه: تأليف: أبي إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي (ت:476هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1405هـ- 1985م.

37- ما اتفق لفظه واختلف معناه: تأليف: محمد بن يزيد المبرد، الناشـــر عبد العزيز الميمني الراجكولي، المطبعة السلفية، القاهرة، 1350هـ.
38- المحصول في علم الأصول: تأليف: محمد بن عمر بن الحسين الرازي (544- 606هـــ)، تحقيق: طه جابر فياض العلواني، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ط1، 1400هـ.
39- مختصر المعاني: تأليف: سعد الدين التفتازاني (ت: 793هـ)، طبع الحجر تركيا مطبعة عبد الله أفندي، مطبعة عيسى البابي الحلبي مصر، 1307هـ.
40- المزهر في علوم اللغة والأدب: تأليف: جلال الدين السيوطي (ت:911هـــ)، تحقيق: فؤاد علي منصور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1418هـ- 1998م.
41- المستصفى في علم الأصول: تأليف: محمد بن محمد الغزالي أبي محمد (450- 505هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1413هـ.
42- معجم الأدباء أو إرشـــاد الأريب إلى معرفة الأديب: تأليف: أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت:626هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1411هـ- 1991م.
43- معيار العلم في فن المنطق: تأليف: الإمام محمد بن محمد أبي حامد الغزالي (450- 505هـ)، تحقيق: د. سليمان دنيا، دار المعارف بمصر، 1969م.
44- المفصل في صنعة الإعراب: تأليف: أبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري (ت: 538هـ)، تحقيق: د. علي بو ملحم، مكتبة الهلال، بيروت، ط1، 1993م.
45- المنخول في تعليقات الأصول: تأليف: محمد بن محمد بن محمد الغزالي (450- 505هـ)، تحقيق: د. محمد حسن هيتو، دار الفكر، دمشق، ط2، 1400هـ.
46- موســوعة كشــاف اصــطلاح الفنون والعلوم: لمحمد علي التهانوي، تقديم: د. رفيق العجم، تحقيق: د. علي دهروج، مكتبة لبنان الناشرون، ط1، 1996م.
47- نوابغ الرواة في رابعة المئات: تأليف: الشــيخ آغا بزرك الطهراني، تحقيق: علي تقي فندوي، دار الكتاب العربي، بيروت- لبنان، ط1، 1390هـ- 1971م.
48- الوافي بالوفيات: تأليف: صــــلاح الدين خليل بن أيبك الصــــفدي، تحقيق: أحمد الارناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث،بيروت،1420هـ- 2000م.
49- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: تأليف: أبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان (608- 681هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار الثقافة، لبنان.